UNHCR
United Nations High Commissioner for Refugees
Haut Commissariat des Nations Unies pour les réfugiés

حالات انعدام الجنسية ومخاطر غيابها في العراق:
مجتمعات الأكراد الفيليين والبدون

أيلول / سبتمبر 2022

الفهرست

الموجز 3
معلومات أساسية 4
الإطار القانوني 5
شهادة الجنسية العراقية INC 6
السكان المتأثرون أو المعرضون لخطر انعدام الجنسية في العراق 8
عملية المسح في عام 2021 ، النطاق والمنهجية 11
النتائج العامة 12
الكرد الفيليين 17
البدون 21
تحليل مقارن: بين مجتمعات الكرد الفيليين والبدون 24
التوصيات 25

الموجز

تماشياً مع حملة # أنتمي لإنهاء حالات انعدام شهادة الجنسية بحلول عام 2024 و خطة العمل العالمية ، تعمل المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين في العراق على تسريع الجهود الرامية الى ضمان حصول الجميع على شهادة جنسية و على الوثائق المتعلقة بشهادة الجنسية في العراق. في محاولة متجددة لفهم أفضل لوضع السكان عديمي الجنسية والمعرضين للخطر في العراق من أجل معالجة المشكلة بشكل ملموس ، تم الشروع في دراسة كميّة في نهاية عام 2021 مع البيانات التي تم جمعها بين تشرين الثاني / نوفمبر و كانون الأول / ديسمبر. وقد استهدفت الدراسة المجموعتين السكانيتين الرئيسيتين المعروفتين بأنهما عديمتا الجنسية أو معرضتان لخطر انعدام الجنسية في العراق، وهما الأكراد الفيليون والبدون. تم نشر استطلاع (دراسة استقصائية) من قبل شريك المفوضية السامية، شبكة العيادات القانونية (LCN) ، في 10 محافظات في وسط وجنوب العراق. . و تم إجراء المقابلات على مستوى الاسرة مع ما مجموعه 1163 رب أسرة (HoHs) شملت (4906 فردًا)، منهم 570 أسرة من الأكراد الفيليين (2410 فردًا) و 593 أسرة من البدون (2496 فردًا). تم استكمال الاستطلاع من خلال تسع مقابلات مع مقدمي معلومات رئيسيين (ستة من الأكراد الفيليين وثلاثة من البدون).

تشير النتائج إلى أن **الغالبية العظمى (97٪) من ارباب الاسر وازواجهم / زوجاتهم الذين شملهم الاستطلاع ، من كلا المجتمعين (الفيلي والبدون) ، قد أفادوا بأنهم هم وازواجهم/ زوجاتهم لديهم جنسية** (2،220 فرد من أصل 2،290 فردًا). وعليه ، فإن العدد الفعلي للأفراد الذين لا يمتلكون / عديمو الجنسية محدود نسبيًا وأقل بكثير مما كان متوقعًا في السابق. و من بين أولئك الذين أعلنوا عن انفسهم على أنهم عراقيون كانت (2096 أسرة ، هم و أزواجهم / زوجاتهم) ، 91 ٪ يحملون شهادة الجنسية العراقية INC ، وهذا يقودنا الى ان **هناك 9 ٪ فقط بلا شهادة الجنسية العراقية أي (205 فرد فقط)** في المحافظات التي غطتها الدراسة وهي (بغداد ، ديالى ، واسط ، ميسان ، ذي قار ، البصرة ، الديوانية ، النجف ، المثنى ، وكربلاء) .

	المجموع	الاكراد الفيليين	البدون
عدد الأشخاص عديمو الجنسية الذين تم تحديدهم (بين ارباب الاسر وأزواجهم). مجموع الأفراد: 2,290	70 (45 إناث و 25 ذكور)	39	31
عدد ارباب الاسر والأزواج الذين تم تحديدهم بدون شهادة الجنسية العراقية INC. إجمالي الأفراد: 2,096	205 (126 إناث و 48 ذكور)	116	89

و يوجد تفاوت بين الجنسين من حيث عدد الأفراد الذين هم عديمو الجنسية **و أولئك الذين يحملون شهادة الجنسية العراقية . وعند المقارنة فإن نسبة النساء ممن اعلنوا انهن لا يحملن الجنسية أعلى من نسبة الرجال (64 ٪ مقابل 36 ٪ ، من بين مجموع 70 فردًا أفادوا بانهم عديمو الجنسية).** التفاوت بين الجنسين أعلى فيما يتعلق بالوصول إلى شهادة الجنسية العراقية ، حيث ان 73٪ من النساء لا يحملون شهادة الجنسية العراقية ، مقابل 28٪ من الرجال (126 امرأة و 48 رجلاً من بين 205 عراقٍ من الأفراد و / أو أزواجهم ممن لا يمتلكون شهادة الجنسية العراقية).

ستقوم المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين ، بدعم من شريكها شبكة العيادات القانونية (LCN) \ ، بالدعوة والتنسيق مع السلطات المعنية بشأن تبسيط الإجراءات وإزالة المعوقات أمام الأفراد والأسر المحددة ، ومن خلال تقديم المساعدة القانونية والمالية ، وتوفير الدعم للأفراد المحددين في تأمين الحصول على الجنسية و المستندات / الوثائق اللازمة بحلول منتصف عام 2023. وستقوم المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين بالتعاون مع السلطات الحكومية ذات الصلة بتوفير حملات توعية هادفة بين المجتمعات المحلية حول أهمية تأمين الجنسية والوثائق القانونية بالإضافة إلى الإجراءات ذات الصلة. سيتم توسيع نطاق التحديد والتخطيط في 2022-2023 ليشمل فئات سكانية أخرى محددة معرضة لخطر انعدام الجنسية والتي لم تشملها هذه الدراسة.

وتقديرا للجهود والتدابير الإيجابية التي اتخذتها حكومة العراق والتي أسهمت في الحد من حالات انعدام شهادة الجنسية ، ستعزز المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين تأييدها و دعوتها الى انضمام العراق إلى اتفاقية عام 1954 المتعلقة بوضع الأشخاص عديمو الجنسية ، واتفاقية عام 1961 بشأن خفض حالات انعدام شهادة الجنسية ، بالإضافة إلى الدعوة لإزالة الثغرات المتبقية في قانون الجنسية ، بما في ذلك على سبيل المثال عدم المساواة بين الجنسين فيما يتعلق بمنح الجنسية العراقية للأطفال المولودين في الخارج .

معلومات أساسية

لا تعتبر أي دولة الشخص عديم الجنسية مواطنا بموجب قانونها. و غالبًا ما يكون لانعدام الجنسية تأثير مدمر ، مما يحول دون الوصول إلى حقوق الإنسان والحصول على الخدمات الأساسية. على الرغم من أن العدد الدقيق للأشخاص عديمي الجنسية والأشخاص ذوي الجنسيات غير محددة والأشخاص المعرضين لخطر انعدام الجنسية غير معروف ، حيث أن الاشخاص عديمو الجنسية يعيشون في جميع مناطق العالم. و لضمان قدرة الحكومات والمفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين على اتخاذ الإجراءات المناسبة وتحديد الخطوات اللازمة لمنع حالات انعدام الجنسية والحد منها وحماية الأشخاص عديمي الجنسية ، غالبًا ما تكون هناك حاجة إلى بيانات أكثر و أفضل عن حالات انعدام الجنسية.

تاريخياً ، كان العراق مستضيفاً للسكان عديمي الجنسية. بما في ذلك ، على سبيل المثال ، الأكراد الفيليين الذين تم تجريدهم من جنسيتهم بشكل منهجي في عام 1980 ، والبدون من ضمنهم هؤلاء القادمون من الكويت. و على الرغم من الجهود الكبيرة التي تبذلها حكومة العراق والرامية لمنع حالات انعدام الجنسية في العراق والحد منها ، لا تزال هناك تقارير تبلغ عن التحديات المتعلقة بالحصول على الجنسية ووثائق الجنسية العراقية ، و استمرار وجود الثغرات في تشريعات الجنسية والسياسات الإدارية ، مما قد يؤدي الى ترك عدد من الأشخاص عديمي الجنسية أو معرضين لخطر انعدام الجنسية.

وتفيد التقارير بأن تعقيد الإجراءات ، والافتقار الى المستندات والوثائق المطلوبة ، وقلة الوعي بالإجراءات ، والعقبات العملية (كمثال المسافة المطلوبة للوصول إلى دوائر الشؤون المدنية والجنسية ، والمعوقات المالية [1] ، والتقاعس والإحجام عن التسجيل) ، وفي بعض الأحيان التمييز (المتصور) ، هي من الأسباب التي تعوق بعض الأفراد / الاسرة من الحصول على وثائق الجنسية أو إثبات الجنسية. كما إن عدم وجود دليل / إثبات للجنسية ، مع وجود المعوقات التي تحول دون الوصول إلى الوثائق يمكن ان تؤدي إلى تعريض الأشخاص لخطر انعدام الجنسية ومنع وصولهم إلى حقوقهم كمواطنين.

على الرغم من المحاولات السابقة التي بذلتها المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين وشركائها ، إلا انه حتى الآن وفي غياب دراسة شاملة ، لم تتوفر تقديرات دقيقة عن حالات انعدام الجنسية أو الأشخاص المعرضين لخطر انعدام الجنسية في العراق.

في الربع الأخير من عام 2021 ، وفي محاولة متجددة من المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين لتتبين بصورة اوضح وضع وخطورة انعدام الجنسية أو السكان المعرضين للخطر في العراق ، تم تصميم استطلاع كمّي ونشره / طرحه لأول مرة في العراق. استهدفت المرحلة الأولية من الدراسة مجموعتين من المجاميع السكانية الرئيسية و المعروف عنها أنهما عديمو الجنسية أو معرضان للخطر ، وهما الأكراد الفيليون والبدون [2] .

[1] تفرض غرامات على التأخير في تسجيل حالات الزواج والولادة بقيمة (10،000 دينار عراقي) و عن تأخير تسجيل المواليد و (50،000 دينار) لعدم تسجيل عقد الزواج لدى محكمة الاحوال المدنية. وقد يتم تكبد تكاليف إضافية في حالة رفع دعوى مدنية أو إذا كان الحضور أمام اللجنة الطبية مطلوبًا لتقدير عمر الطفل.

[2] تشمل المجموعات السكانية الأخرى المتأثرة أو المعرضة لخطر انعدام الجنسية في العراق الدوم (الروما) والعراقيون الأفارقة واللاجئون الفلسطينيون في العراق واللاجئون عديمو الجنسية من سوريا وملفات تعريف محددة مع عوائق إدارية و / أو هيكلية في الحصول على شهادات الميلاد أو بطاقة الأحوال المدنية أو شهادة الجنسية متضمنة العوائل ذات الانتماء المفترض وأولئك الذين يعيشون في المناطق التي كانت تحت سيطرة داعش أو المناطق المتنازع عليها. تم إعطاء الأولوية للأكراد الفيليين والبدون بناءً على المؤلفات والتقارير الموجودة، وعلى فهم المفوضية السامية للسكان عديمي الجنسية / المعرضين للخطر في العراق وتوزيعهم الجغرافي ، والقدرات الميدانية / والشركاء المتعاونون.

الإطار القانوني

الجنسية العراقية ينظمها *دستور العراق* لعام 2005 [3] و*قانون الجنسية* لعام 2006. كما يحتوي *قانون الأحوال الشخصية* لعام 1959 و*قانون الأحوال المدنية* لعام 1972 أيضًا على بعض الأحكام ذات الصلة. العراق حاليا ليس من الدول الموقعة على اتفاقية عام 1954 بشأن وضع الأشخاص عديمو الجنسية ، أو اتفاقية عام 1961 بشأن خفض حالات انعدام شهادة الجنسية.

> يستند قانون الجنسية العراقي إلى مبدأ حق الدم في الحصول على المواطنة، حيث تنتقل الجنسية من الوالد إلى الطفل.

تم سن *قانون الجنسية لعام 2006* من أجل: "توحيد بنود وأحكام الجنسية العراقية. وإلغاء النصوص المتعلقة بحرمان العراقي من اكتساب جنسية أجنبية، و تمكين العراقي الذي تم حرمانه تعسفاً من جنسيته من استعادتها على النحو الواجب ؛ وإلحاق العراقي أينما كان او أقام في العالم بوطنه وحثه على الانتماء إلى التراب العراقي رغم حصوله و اكتسابه لجنسية أخرى [4]. وقد أعاد *قانون الجنسية لعام 2006* الجنسية العراقية لجميع الأشخاص "الذين تم تجريدهم من جنسيتهم لأسباب سياسية أو دينية أو عنصرية أو طائفية" من قبل النظام السابق [5]، و قام بتنظيم التجنس لغير العراقيين [6]. على الرغم من ذلك ، وبينما تفخر السلطات العراقية بقانون الجنسية لعام 2006 بسبب تعديلاته في استعادة الجنسية والتحرك نحو إطار أكثر شمولاً ، فإن الثغرات الموجودة في القانون واللوائح الداخلية / التعليمات ذات الصلة يمكن أن تؤدي إلى انعدام الجنسية أو تزيد من مخاطر انعدام الجنسية [7].

اكتساب الجنسية: تحدد المادة 18 من الدستور المبادئ الأساسية لاكتساب الجنسية العراقية، بما في ذلك لأي شخص مولود لأب عراقي أو لأم عراقية (قانون حق الدم). إن الحق القانوني للأم في منح الجنسية لأطفالها تقدمي مقارنة بالعديد من بلدان المنطقة. على الرغم من ان الجنسية تكتسب تلقائيًا بالولادة بموجب الدستور العراقي ، إلا أنه لا يعفي العراقيين من الحاجة إلى الحصول على إثبات النسب (على سبيل المثال ، شهادة الميلاد) أو إثبات الجنسية (على سبيل المثال ، هوية الأحوال المدنية أو شهادة الجنسية) عند إثبات الجنسية ، وهو ما ثبت أنه يمثل مشكلة بالنسبة للأطفال المولودين لأبوين عراقيين ليس لديهم وثائق. لذلك ، و بما أن الجنسية تنتقل من الوالد إلى الطفل ، فإن الطفل المولود في العراق لا يكتسب الجنسية العراقية تلقائيًا. كما لا يوجد نص قانوني او احكام بشأن اكتساب الجنسية عن طريق الولادة على اراضي البلد بالنسبة للطفل ، الذي سيصبح عديم الجنسية لولا ذلك. تنص المادة 3 من قانون الجنسية على أنه " ينبغي ان يعتبر الشخص عراقيا إذا: أ. ولد لأب عراقي أو لأم عراقية. ب. ولد في العراق لأبوين مجهولين. ويعتبر اللقيط الذي يتم العثور عليه في العراق مولوداً فيه ما لم يثبت العكس."

ومع ذلك ، هناك نص قانوني منفصل ينظم الحالات التي يولد فيها الأطفال خارج البلد لأم عراقية وأب مجهول أو أب عديم الجنسية. ووفقًا لذلك ، لا يتم منح الجنسية تلقائيًا في مثل هذه الحالات ، وتخضع لتقدير وزير الداخلية ، وتكون رهناً لمزيد من الشروط الإضافية لاستكمال إجراءات تقديم الطلب[8] ، مما يجعل قانون الجنسية غير متسق بطبيعته ويشير إلى عنصر التمييز بين الجنسين مقارنة بنظام الاطفال المولودين في خارج العراق (لآباء) لمواطنين ذكور[9]. تنص المادة 5 من قانون الجنسية على تقديم طلب يجوز بموجبه التماس الجنسية لطفل مولود في العراق من أب غير عراقي ، بشرط أن يكون الأب مولودًا أيضًا في العراق وظل مقيماً فيه. يخضع منح الجنسية بموجب هذا الإجراء لتقدير الوزير ، كما أنه ينطوي في طبيعته على تمييز جنساني.[10] إلا ان قانون الجنسية ينص صراحة على انه لا يجوز منح الجنسية للفلسطينيين كي لا يفقدوا حقهم في العودة [11]

---

[3] المادة 18 من الدستور
[4] قانون الجنسية، المبررات
[5] المادتان 17 و 18 من قانون الجنسية
[6] يخضع منح الجنسية لغير العراقيين لموافقة وزير الداخلية واستيفاء الشروط الستة الآتية: (أ) بلوغ الشخص المعني سن الرشد. ب) دخل العراق بصورة شرعية وان يكون يقيم فيه وقت تقديم طلب التجنس. ج) مقيماً بصفة شرعية داخل العراق لمدة عشر سنوات متتالية قبل التقدم بالطلب للحصول على الجنسية. د) أن يكون حسن السيرة والسلوك ولم يتم ادانته بجريمة او جنحة مخلة بالشرف. هـ) ان يكون لديه وسائل واضحة لكسب العيش ؛ و) خالٍ من الأمراض المعدية ". كما تستبعد المادة 6 إمكانية تجنيس: أ) الفلسطينيين (كضمان لحقهم في العودة إلى وطنهم). ب) لأغراض سياسة الاستيطان السكاني التي تضر بالتكوين الديموغرافي. المادة 6 ، من قانون الجنسية
[7] قانون الجنسية العراقية رقم 26 لسنة 2006، يرجى الاطلاع على الإطار القانوني.
[8] المادة 4، قانون الجنسية
[9] بموجب قانون الجنسية العراقي ، يكون اكتساب الجنسية من الأب العراقي تلقائيا عند الولادة (بحكم القانون) عن طريق حق الدم ، بغض النظر عما إذا كان الطفل قد ولد داخل العراق أو خارجه. من الناحية العملية ، تظهر التحديات عندما يواجه ابن الأب العراقي صعوبات في إثبات أن الأب مواطن عراقي ، أو إثبات النسب الأبوي ، أو كليهما ". المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين ، اكتساب الجنسية العراقية لطفل ولد خارج العراق ، أيار / مايو 2019 ، متاح على https://www.ecoi.net/en/file/local/2007917/5cd198ad7.pdf :
[10] انظر أيضًا ، مفوضية الأمم المتحدة السامية لشؤون اللاجئين ، مذكرة معلومات أساسية حول المساواة بين الجنسين ، قوانين الجنسية وانعدام الجنسية 2022 ، متوفرة على Refworld | Background Note on Gender Equality, Nationality Laws and Statelessness 2022
[11] المادة 6 (2) ، من قانون الجنسية

الحرمان من الجنسية واستعادتها: تنص المادة 18 من الدستور على أنه "لا يجوز سحب الجنسية العراقية من أي مواطن عراقي بالولادة لأي سبب من الأسباب.". غير إن المادة 18 تنص أيضا على أنه "يتم سحب الجنسية العراقية من المواطن المتجنس بها في الحالات التي ينظمها القانون". وبناءا على صدور حكم قضائي نهائي بأن الشخص المعني قد خطط أو ارتكب فعلًا ضد أمن الدولة أو سلامتها أو قام بتحريف الحقائق عن نفسه أو عائلته عند تقديم الطلب ، عندها يجوز لوزير الداخلية سحب الجنسية منه.

ينص *قانون الجنسية* على أنه إذا فقد العراقي الجنسية العراقية ، فإن أبناءه القاصرين يفقدون الجنسية العراقية أيضًا ، لكن يجوز للقاصر استعادة جنسيته من خلال التقديم مرة أخرى والإقامة في العراق لمدة عام على الأقل. و بما أن فقدان القاصر لجنسية العراقية ليس مشروطا بحصول او امتلاك الطفل لجنسية أخرى ، فقد يؤدي ذلك إلى انعدام الجنسية.

علاوة على ذلك، فقد ألغى قانون الجنسية المرسوم رقم 666[12] الصادر عن مجلس قيادة الثورة (1980)، والتي أفادت التقارير انه تم بموجبه تجريد 250.000 إلى 300.000 من الكرد الفيليين وآخرين غيرهم من الجنسية العراقية ، وينص على إعادة الجنسية لأولئك الذين "حُرموا من الجنسية لأسباب سياسية أو دينية أو عنصرية أو طائفية ، "رهنا بتقديم طلب[13] لذلك. بيد ان عملية تقديم الطلبات تتطلب إثباتًا موثقًا للأصول العراقية ، وبالنسبة للأشخاص الذين لم يتم تضمينهم او ادراج عوائلهم في تعداد عام 1957 ؛ سيكون من الصعب الحصول على الوثائق المطلوبة ، خاصة بالنسبة للأفراد الذين فقدوا وثائقهم بعد عقود من الإقامة خارج العراق.

التوطين / التجنس: يمنح *قانون الجنسية* صلاحيات تقديرية لوزير الداخلية لتجنيس غير العراقيين كمواطنين عراقيين ، إذا "أ) كان الشخص المعني قد بلغ سن الرشد ؛ ب) ان يكون قد دخل العراق بصورة شرعية وكان يقيم فيه وقت تقديم طلب التجنس. ج) مقيم بصفة مشروعة داخل العراق لمدة عشر سنوات متتالية قبل التقدم بالطلب للحصول على الجنسية / التجنس[14] . د) أن يكون حسن السيرة والسلوك ولم تتم ادانته بجريمة أو جنحة او جناية مخلة بالشرف. هـ) ان يكون لديه وسائل واضحة لكسب العيش؛ و) ان يكون خالٍ من الأمراض المعدية / السارية[15] ". كما تستبعد المادة 6 إمكانية تجنس / توطين : أ) الفلسطينيين (كضمان لحقهم في العودة إلى وطنهم). ب) الاستيطان السكاني لأغراض سياسة و الذي يضر بالتكوين الديموغرافي.

الجنسية المزدوجة: بموجب دستور 2005 ، يُسمح للعراقيين بتعدد الجنسيات[16] ، وهو فرصة لم تكن موجودة من قبل - باستثناء الحالات التي يشغل فيها الفرد "منصبًا سياديًا أو أمنيًا رفيع المستوى" في العراق. و عند اكتساب جنسية أخرى ، يتم الاحتفاظ بالجنسية العراقية ما لم يتم التخلي والتنازل عنها خطياً (كتابةً) [17]. و يمكن إعادة اكتساب الجنسية التي تم التخلي عنها / التنازل عنها إذا عاد وأقام الشخص في العراق لمدة عام على الأقل[18].

شهادة الجنسية العراقية INC

شهادة الجنسية العراقية INC هي الوثيقة الأساسية التي تثبت الجنسية العراقية ، الصادرة عن المديرية العامة للجنسية والأحوال المدنية التابعة لوزارة الداخلية (MoI) . وفي العراق ، تعتمد امكانية إصدار وثائق الهوية والجنسية على امتلاك الشخص مقدم الطلب لسجلات مدنية ، تسمى صورة القيد. تحتوي هذه السجلات على معلومات عن النسب والدين وتاريخ ومكان الولادة ، ويحتوي سجل كل عائلة على رقم تعريف فريد خاص بالعائلة . تقع هذه السجلات فعليًا داخل مكتب المديرية العامة لشئون الجنسية والأحوال المدنية ، والتي لها الحق والسلطة في طلب أي معلومات مطلوبة من أي جهة وتعديل البيانات المتعلقة بسجلاتها ووثائقها ودراساتها الاستقصائية (المسوحات الخاصة بها).

[12] المادة 18 (3) (أ) ، دستور العراق
[13] المادتان 17 و 18 من قانون الجنسية
[14] في حالة الرجل غير العراقي المتزوج من امرأة عراقية ، يجوز تخفيض شرط الإقامة هذا إلى خمس سنوات إذا: استخدم وزير الداخلية سلطاته التقديرية. على ان يكون هناك "زواج مستمر" بين الزوجين. المادة 7 ، قانون الجنسية
[15] قانون الجنسية ، المادة 6. رفضت لجنة الأمن والدفاع في البرلمان في مارس/آذار 2019 المحاولات الأخيرة لتعديل أحكام التجنس لخفض حد الإقامة إلى عامين وفي بعض الحالات إلى سنة واحدة . انظر الى تقرير ميدل إيست مونيتور (Middle East Monitor)، " البرلمان العراقي يرفض التغيير المقترح لقانون الجنسية" ، 27 آذار / مارس 2019 Iraq parliament rejects proposed change to Nationality Law – Middle East Monitor
[16] المادة 18 (4) ، دستور العراق
[17] المادة 10 (1) ، قانون الجنسية
[18] المادة 10 (3) ، قانون الجنسية

وفي العراق، تعتمد القدرة على إصدار وثائق الجنسية على امتلاك مقدم الطلب للسجلات المدنية (صورة قيد) التي اعتمدت على التعداد الوطني لعام 1957، و الذي تم فيه استبعاد بعض الأفراد والمجتمعات المحلية من العملية. لذلك، بالنسبة للمجموعات غير القادرة على تتبع وتعقب نسبها إلى تعداد عام 1957، كان الوصول إلى الوثائق معقدا.

تم إنشاء السجلات المدنية للعوائل العراقية على أساس التعداد الوطني الأول في العراق في عام 1957. وفي حين أن المعلومات المتاحة عن المتطلبات اللازمة للتسجيل في التعداد المذكور قليلة جدًا ، فمن الواضح أن بعض الأفراد وبعض المجتمعات المحلية قد تم استبعادهم من هذه العملية. واليوم يعتمد إنشاء السجلات المدنية في العراق على التحقق من أن أسلاف الفرد المتقدم بالطلب للحصول على الوثائق، ان يكونوا مسجلين في تعداد عام 1957. وبالتالي ، فبالنسبة للمجموعات التي لا تستطيع تتبع نسبها إلى التعداد المذكور ، فقد كان الوصول إلى الوثائق معقدًا (بما في ذلك الدوم والعراقيون المنحدرون من أصل أفريقي ومجموعات أخرى).[19] ومع ذلك، فبالنسبة للمجموعات التي تمت مصادرة سجلاتها أو تم إتلافها (مثل الأكراد الفيليين)[20]، يمكن استخدام بدائل مثل استخدام الشهود أو الأقارب لإثبات النسب العراقي في حال غياب تسجيل عام 1957. وقد تم تضمين هذه البدائل في التعليمات الإدارية لقانون الجنسية السابق رقم 43 لعام 1963 ، والذي لا يزال ساري المفعول حتى الآن.

في العراق ، يعتبر إصدار شهادة الميلاد هو الخطوة الأولى نحو الحصول على الهوية والجنسية والوثائق الأخرى. و عدم القدرة على الوصول إلى الهوية الأساسية والى الوثائق المدنية في العراق يؤدي إلى إعاقة وصول الفرد إلى الخدمات العامة الأساسية ، مثل التعليم والرعاية الصحية ومزايا الضمان الاجتماعي ، مثل نظام التوزيع العام (الحصة التموينية). ويمكن أن يؤدي أيضًا إلى تقييد حرية التنقل عند نقاط التفتيش ، وزيادة خطر الاعتقال والاحتجاز ، والاستبعاد من برامج التعويض وإعادة الإعمار ، وعدم القدرة على المشاركة في الشؤون العامة للبلد. كما يلزم تقديم عقد الزواج أيضًا لإثبات أن الطفل يأتي من اتحاد رسمي إما من واحد أو اثنين من المواطنين العراقيين. بدون عقد زواج معترف به ، لا يمكن إصدار شهادة ميلاد لطفل مولود من هذا الاتحاد (على الأكثر ، سيحصل الطفل على وثيقة اثبات الميلاد). وهذا يمثل مشكلة بالنسبة للأقليات التي لا يعترف الدستور العراقي بحقوقهم الدينية [21]، على سبيل المثال البهائيين. وبناءا على ذلك ، فإن زواج الأقليات الدينية غير المعترف بها في الدستور ، و لا تعترف به حكومة العراق ، لا يمكن أن تقوم محاكم الأحوال المدنية العراقية بالمصادقة على عقود زواجهم.

وشهادة الجنسية العراقية هذه ، هي الوثيقة الرئيسية التي تثبت الجنسية العراقية، والصادرة عن المديرية العامة للجنسية والاحوال المدنية، التابعة لوزارة الداخلية.

المستندات التالية مطلوبة لإصدار شهادة الجنسية العراقية

- أصل ونسخة من بطاقة الأحوال المدنية (CSID) لمقدم الطلب
- أصل ونسخة من بطاقة الأحوال المدنية (CSID) لوالد ووالدة مقدم الطلب
- أربع صور حديثة لمقدم الطلب
- بطاقة السكن (و في حالة النزوح ، إحضار خطاب تأييد السكن الصادر عن المختار والمصادق عليه من قبل مجلس المدينة (المجلس البلدي) في منطقة النزوح)
- في حالة النزوح ، خطاب تأكيد النزوح من المكتب الفرعي لوزارة الهجرة والمهجرين في منطقة النزوح
- في حال كان مقدم الطلب طفلاً وقد توفي والده ، فيلزم إحضار صورة من السجل المدني للأب
- أحد المستندات الداعمة التالية:

[19] معهد القانون الدولي وحقوق الإنسان (2013) الأقليات العراقية والفئات الضعيفة الأخرى: الإطار القانوني والتوثيق وحقوق الإنسان ، الولايات المتحدة: معهد القانون الدولي وحقوق الإنسان.
[20] المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين وشركة الطائي للاستشارات ، البحث في السكان عديمي الجنسية في العراق ؛ المخرجات النهائية ، أيلول / سبتمبر 2014 ، ص. 24
[21] تكفل المادة 2 (2) من الدستور الهوية الإسلامية لغالبية الشعب العراقي وتضمن الحقوق الدينية الكاملة في حرية المعتقد والممارسة الدينية لجميع الأفراد مثل المسيحيين والأيزيديين والصابئة المندائيين.

- شهادة الجنسية العراقية للأب (إذا تم إصدارها بعد 2014/06/10). إذا كانت شهادة الجنسية العراقية للأب قديمة ، فيمكن الاستعاضة عنها بشهادة الجنسية العراقية لأحد الأقارب من جهة الأب ؛
- إذا كان المتقدم بالطلب يبلغ من العمر 18 عامًا فما فوق ، فإن شهادة الجنسية العراقية لأخيه / أخيها أو أخته / اختها ، إذا تم إصدارها مؤخرًا (بعد 2014/06/10). أما إذا كانت شهادة الجنسية العراقية للأخ أو الأخت قديمة ، فيتم إحضار شهادة الجنسية العراقية الخاصة بأحد الأقارب من جهة الأب (الجد ، العم ، ابن العم) ،
- شهادة الجنسية العراقية الخاصة بالأم (إذا تم إصدارها بعد 2014/06/10) مع هوية الأحوال المدنية للأم و شهادة الجنسية العراقية للأب و بطاقة الأحوال المدنية لمقدم الطلب. إذا كانت شهادة الجنسية العراقية للأم قديمة ، فشهادة الجنسية العراقية الخاصة بأحد الأقارب من جانب الأم.

- استمارة طلب الجنسية + الرسوم (5000 دينار عراقي).

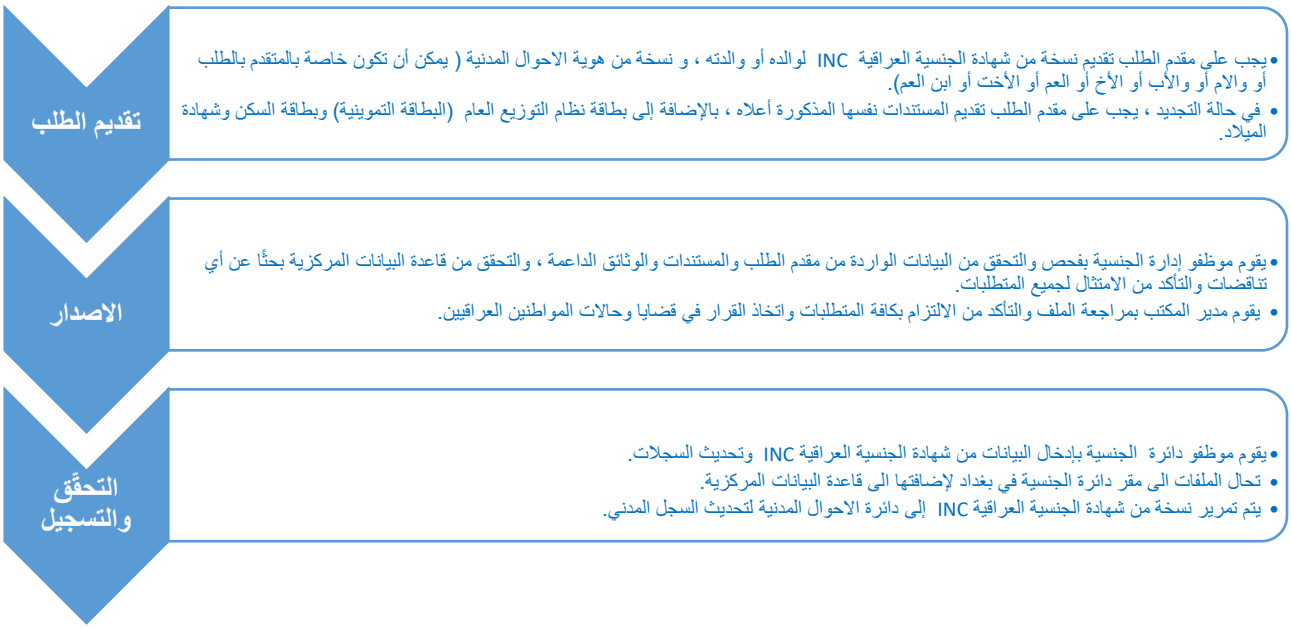

عملية إصدار شهادة الجنسية العراقية [22]

السكان المتأثرون أو المعرضون لخطر انعدام الجنسية في العراق

تم اختيار الأكراد الفيلين والبدون لإدراجهم في هذه الدراسة بناءً على الوثائق الموجودة، والى فهم المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين في العراق لموضوع عديمي الجنسية / المعرضين للخطر في العراق وتوزيعهم الجغرافي، والى القدرات الميدانية وقدرة الشركاء. لم تشمل الدراسة جميع المواقع أو تغطي كل المجتمعات المحلية التي يقيم فيها الأكراد الفيليين أو البدون في العراق. إن المجموعات السكانية المعروفة والفئات الأخرى المتأثرة أو المعرضة لخطر انعدام الجنسية في العراق والتي لم يتم تضمينها في هذه الدراسة، تشمل الدوم (الغجر) ، والعراقيون من أصل أفريقي ، الأطفال المولودون لأعضاء/منتسبي داعش/أولئك الذين يُعتقد أنهم ينتمون إليهم بما في ذلك أطفال الناجين من العنف الجنساني اليزيدي (القائم على النوع الاجتماعي) وأولئك الذين يعيشون في المناطق التي كانت تحت سيطرة تنظيم داعش سابقًا أو المناطق المتنازع عليها، ، واللاجئون عديمو الجنسية من سوريا (لا سيما من بين المكتومين والأجانب) ، والأقليات الكردية في منطقتي جويان والعمرية من تركيا.

[22] المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين وشركة الطائي للاستشارات ، البحث في السكان عديمي الجنسية في العراق ؛ المخرجات النهائية ، أيلول / سبتمبر 2014 ، ص. 30

الأكراد الفيليين: إن الأكراد الفيليون هم جالية / مجتمع كردي عرقي يعيش في العراق منذ العهد العثماني ويعتبرون "سكان عابرين للحدود" بين العراق وإيران[23]. اليوم ، يستقر هذا المجتمع بشكل رئيسي في بغداد والمحافظات الشرقية المتاخمة لإيران (ديالى وواسط وميسان والبصرة) ومحافظات جنوبية أخرى. و في عام 1979 ، كان حجمهم السكاني يقدر بمليوني نسمة في العراق[24]. وفي ظل غياب التقديرات الرسمية، أشارت التقديرات التقريبية للسكان في عام 2017 إلى انهم 1.5 مليون نسمة وذلك *بحسب جمعية الأكراد الفيليين في العراق*. لقد عانى الأكراد الفيليون من التمييز المنهجي في ظل حكومات العراق المتعاقبة، ويرجع ذلك أساسًا إلى ولائهم المفترض لإيران بسبب عقيدتهم الشيعية. وزاد ذلك في ظل النظام السابق عندما تم استخدام المرسوم رقم 666 الصادر عن مجلس قيادة الثورة في عام (1980)[25] لتجريد 250 -300 ألف فرد من الأكراد الفيليين العراقيين رسميًا من الجنسية العراقية تحت الفرضية المزعومة وحجة دعمهم لإيران وعدم الولاء للعراق. ونتيجة لذلك ، استولى نظام البعث على ممتلكاتهم وتم ترحيلهم إلى إيران. وبالنسبة لأولئك غير القادرين على إثبات الأصول الإيرانية من خلال أسلافهم ، فقد أصبحوا عديمي الجنسية[26].

إن المادة 17 من قانون الجنسية العراقية لعام 2006 قامت رسمياً بإلغاء المرسوم رقم 666 الصادر عن مجلس قيادة الثورة لعام (1980)، ومنذ ذلك الحين، أصبح الأكراد الفيليون مؤهلين لاستعادة جنسيتهم. ومع ذلك، ومن أجل استعادة جنسيتهم، يجب على الأكراد الفيليين إثبات أصولهم العراقية من خلال إثبات أنهم مسجلين في تعداد عام 1957. وقد تطلب ذلك إعادة تنشيط وتفعيل جميع السجلات المدنية الخاصة بالأكراد الفيليون والتي تم تجميدها. وبناءً عليه، أمر قرار وزارة الداخلية رقم 2437 بتاريخ 12 آذار / مارس 2006، جميع دوائر ومديريات الهوية والجنسية في جميع أنحاء العراق، فضلاً عن المديريات العامة للجنسية والأحوال المدنية ، بإعادة تفعيل السجلات المدنية للأكراد الفيليين. و وفقا لوكالة شفق نيوز الاخبارية نقلاً عن وزارة الهجرة والمهجرين العراقية في عام 2013 ، فإن 97٪ من الأكراد الفيليين عديمي الجنسية قد استعادوا جنسيتهم العراقية بحلول عام 2013.[27] وتشير مصادر أخرى إلى تقارير الوزارة أفادت أنه بين عامي 2003 و 2013 ، كان ما يقرب من 100 ألف كردي فويلي قد استعاد جنسيته العراقية. قدر شيوخ المجتمع المحلي الذين تمت مقابلتهم خلال دراسة المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين في عام 2014 من خلال شركة الطائي للاستشارات Altai Consultancy ، أن 95٪ من المجتمع الكردي الفيلي يحملون الجنسية في العراق ، وهو رقم ليس بعيدًا جدا عن تقدير الحكومة البالغ 97٪. لذلك، تشير التقديرات من أفراد المجتمع المحلي والحكومة على حد سواء إلى أن 3-5 ٪ من الذين تم تجريدهم من الجنسية في عام 1980 لم يتمكنوا بعد من استعادة جنسيتهم ، أي من المحتمل أن ينطبق هذا على 9000-15000 شخص[28].

وبالنظر إلى الأحداث التاريخية، فقد تم إدراج الأكراد الفيليين في مسح المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين لعام 2021 بهدف التعرف بشكل أفضل على التحديات المستمرة التي يواجهها المجتمع فيما يتعلق بالحصول على (إثبات) الجنسية ووثائق الهوية، إن وجدت، وتحديد الأشخاص الذين يحتاجون إلى المساعدة، وتحديد الحلول.

البدون: هي كلمة عربية تعني "دونما او خالي " وقد أصبحت كلمة "بدون" اختصارًا لـ "بدون جنسية". خلال فترة استقلالها عام 1959 ، حاولت الكويت تسجيل المواطنين الكويتيين. غير ان العديد ممن يعيشون في المناطق النائية ، والذين هم في الأساس من أصل بدوي لم يسجلوا أسماءهم، ، ويرجع ذلك أساسًا إلى نقص الوعي. ومع ذلك ، منحتهم الحكومة الكويتية الوصول الكامل إلى الخدمات الاجتماعية وأدرجتهم في البيانات السكانية الرسمية. كما تم ابلاغهم إنهم ما زالوا مؤهلين لتقديم طلبات للحصول على الجنسية، وتم إصدار وثائق تعريفية مؤقتة تحددهم على أنهم "بدون جنسية" (باللغة العربية "البدون الجنسية").

من خلال تعديلات قانون الجنسية الكويتي بين 1960-1987 ، أصبحت الأهلية والصلاحية أكثر صعوبة بالنسبة للبدون. إلا ان هذا التحول الكبير نشأ مع اندلاع الحرب الإيرانية / العراقية في عام 1980 عندما كانت سلسلة من الهجمات الإرهابية في البلاد تهدد الأمن الداخلي. و بحلول عام 1985 ، غيرت الحكومة الكويتية وضع البدون من مقيم قانوني بصورة شرعية بدون جنسية إلى "مقيم غير شرعي و غير قانوني."

---

[23] المجموعة الدولية لحقوق الأقليات ، العراق - الأكراد الفيليين ، تشرين الثاني / نوفمبر 2017. متاح على Faili kurds - Minority Rights Group :

[24] مفوضية الأمم المتحدة السامية لشؤون اللاجئين في العراق (2013) صحيفة وقائع حول انعدام الجنسية في العراق ؛ شركة الطائي للاستشارات والمفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين ، البحث في السكان عديمي الجنسية في العراق ؛ المخرجات النهائية ، أيلول / سبتمبر 2014 ، ص. 45

[25] حدد المرسوم رقم 666 بتاريخ 1980/5/7 مصير الطباطبائية: 1- يفقد كل عراقي من أصل أجنبي جنسيته العراقية إذا كان غير مخلص للوطن وللشعب وللأهداف الوطنية والاجتماعية العليا للثورة. 2- على وزير الداخلية أن يأمر بإبعاد كل من فقد جنسيته العراقية على النحو المبين في الفقرة الأولى من هذا المرسوم."

[26] لمزيد من المعلومات ، انظر ، الشبكة الأوروبية حول انعدام الجنسية ومعهد انعدام الجنسية والإدماج ، انعدام الجنسية في إيران: ورقة موقف الدولة ، تشرين الثاني / نوفمبر 2019 ، متاح على-StatelessJourneys : Iran-final.pdf (statelessness.eu)

[27] شفق نيوز (2013) وزارة الهجرة والمهجرين تعيد الجنسية الى 97٪ من الاكراد الفيليين. المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين و شركة الطائي للاستشارات Altai Consulting ، البحث في السكان عديمي الجنسية في العراق ؛ المخرجات النهائية ، أيلول / سبتمبر 2014 ، ص. 45

[28] المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين وشركة الطائي للاستشارات ، البحث في السكان عديمي الجنسية في العراق ؛ المخرجات النهائية ، أيلول / سبتمبر 2014 ، ص. 7

في عام 1990 ، في اعقاب غزو العراق للكويت ، لم يتمكن العديد من الافراد البدون الفارين من الكويت من دخول المملكة العربية السعودية بسبب عدم حيازتهم لجوازات سفر ووثائق ثبوتية او هوية. وبدلاً من ذلك ، فروا إلى العراق ، حيث لم يكونوا بحاجة إلى جوازات سفر للدخول. واعتبرت الكويت هؤلاء البدون الذين فروا إلى العراق من أنصار النظام العراقي و تابعين للجيش العراقي ، مما أدى إلى رفض حكومة الكويت عودة هؤلاء البدون من العراق إلى الكويت. و أثناء وجودهم في العراق ، تلقى البدون دعمًا استثنائيًا من النظام السابق كمكافأة على ولائهم المزعوم للعراق وليس للكويت. تم تزويدهم بشهادات الجنسية وجوازات السفر بصفة "مكرمة" (أي تم تكريمهم) ولكنهم استفادوا أيضًا من درجة معينة من المرونة في التسجيل وإصدار الوثائق. تم تجنيس معظم البدون في العراق بسبب صلاتهم بقبائل جنوب العراق وبناءا على حقيقة أنهم لم يعلنوا الكويت كمكان لمسقط رأسهم. وفقًا لدراسة المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين لعام 2014 ، يبدو أن معظم البدون الذين لا يزالون يفتقرون إلى وثائق الجنسية هم أولئك الذين يستمرون في إعلان الكويت كمكان لمسقط رأسهم.

أفادت التقارير أن مجتمعات البدون تقطن بشكل أساسي في جنوب العراق ، بما في ذلك محافظات ذي قار والبصرة وواسط ، مع وجود أعداد أقل في محافظتي صلاح الدين ونينوى. تتوفر معلومات محدودة عن وضعهم كمجتمعات محلية في العراق ، بما في ذلك حجم المجتمع ونسبة الذين تم تجنيسهم كمواطنين عراقيين. و تشير تقديرات عام 2006 إلى أن 54،500 شخص من البدون كانوا يقيمون في العراق في ذلك الوقت[29].

و نظرًا لعدم وجود معلومات حول وضع البدون والأحداث التاريخية ، تم تضمين البدون في هذا الاستطلاع بهدف فهم وضعهم بشكل أفضل والتحديات المتعلقة بالحصول على الجنسية والوثائق المدنية والخدمات

[29] وزارة الخارجية الأمريكية ، تقرير حقوق الإنسان - العراق 2018 ، 13 آذار / مارس 2019 ، الصفحة 40 ، متاح على https://www.state.gov/wpcontent/uploads/2019/03/IRAQ-2018.pdf. لمزيد من المعلومات حول البدون ، انظر الشبكة الأوروبية حول انعدام الجنسية ومعهد انعدام الجنسية والإدماج ، انعدام الجنسية في الكويت: ورقة موقف الدولة ، أيار / مايو 2019 ، متاح على StatelessJourneys-Kuwait-FINAL.pdf :

عملية المسح في عام 2021 ، النطاق والمنهجية

استرشد نطاق دراسة وتصميم الاستطلاع بتحليل للإطار القانوني الوطني ، الوثائق الموجودة [30] ، مع ضمان أن تكون البحوث مكملة للجهود السابقة التي بذلتها المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين. تم تصميم الاستبيان من قبل المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين في العراق، وتم تسجيل الاستجابات / الردود في صندوق أدوات كوبو. [31]

يهدف الاستطلاع إلى: (أ) فهم أفضل لحالة الجنسية للمجتمعات المحلية المستهدفة ، وكذلك (ب) حيازتهم للجنسية و لوثائق الهوية ، (ج) تحديد الأشخاص الذين أبلغوا عن أنهم عديمو الجنسية/ يجهلون جنسيتهم ، والأشخاص الذين لا يحملون وثائق الجنسية العراقية، للحصول على المساعدة القانونية المحددة الهدف، و (د) تحديد العقبات والتحديات التي تحول دون (إعادة) اكتساب الجنسية العراقية والحصول على شهادة الجنسية العراقية.

تم تصميم الأداة على مستوى الأسرة باللغات الإنجليزية والعربية والكردية ، وتألفت من 64 سؤالاً. تم اختبار مشروع الاستطلاع ميدانياً قبل وضعه في صيغته النهائية ، ، *وتلقى مراقبو الحماية / القائمون بالتعداد* تدريباً مدته يوما واحدا من قبل المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين حول مفاهيم شهادة الجنسية / انعدام شهادة الجنسية والاستطلاع. تم نشر الأداة في البداية بين الأكراد الفيليين والبدون، بهدف التوسع إلى مجموعات وفئات سكانية أخرى في المستقبل ، مستنيرة بنتائج عملية التخطيط (رسم الخرائط) الأولية. تم إعطاء الأولوية للأكراد الفيليين والبدون بناءً على الوثائق والمنشورات الموجودة ، وعلى استيعاب المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين لمشكلة انعدام الجنسية / المعرضين للخطر في العراق وتوزيعهم الجغرافي ، والقدرات الميدانية و قدرات الشركاء

مقابلة مع أحد الاكراد الفيليين في قضاء الكوت، محافظة واسط

(تشرين الثاني/نوفمبر 2021)

تم نشر الاستطلاع من قبل شريك المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين ، شبكة العيادات القانونية (LCN)[32] *(للخدمات القضائية والقانونية)* ، في 10 محافظات من مركز / جنوب العرق ، خلال الفترة من 14 تشرين الثاني / نوفمبر إلى 9 كانون الأول / ديسمبر 2021 . *وقد تم توعية المجتمعات المحلية المستهدفة على مستويات مختلفة (الاسرة ، قادة المجتمع المحلي ، مقدمو المعلومات الرئيسيون ، و خلال جلسات المناقشة في مجموعة التركيز (FGDs)) حول الغرض من المسح ومحتواه وتم الحصول على الرضا والموافقة. وقد تم شرح المصطلحات الرئيسية في الاستطلاع للمشاركين لضمان الاستيعاب الكامل للأسئلة. وقد تم الانتهاء من ما مجموعه 1163 مقابلة على مستوى الأسرة (4906 فرد)، منهم 570 اسرة من الأكراد الفيليين و مع 593 اسرة من البدون. ونظرًا للعدد الكبير من المقابلات التي تم جمعها (كان هامش الخطأ أقل من 5٪ استناداً الى النموذج الإحصائي) ، فقد تكون النتائج ممثلة للجماعتين اللذين شملهم الاستطلاع (الكرد الفيليين والبدون) مع التنبيه الى أن الأكراد الفيليين والبدون الذين يعيشون في مواقع مختلفة قد يواجهون تحديات مختلفة. تم استكمال الاستطلاع* من خلال *تسع مقابلات مع مقدمي معلومات الرئيسيين (ستة من الأكراد الفيليين وثلاثة من البدون)* تم اختيارهم بناءً على موقعهم، ودورهم داخل المجتمع المحلي المستهدف، وإدراكهم التام ودرايتهم بالتحديات التي يواجهها المجتمع المستهدف. *نظرًا للعدد الكبير من المقابلات التي تم جمعها (هامش الخطأ أقل من 5٪) ، فقد تكون النتائج ممثلة للطائفتين مع التنبيه الى أن الأكراد الفيليين والبدون الذين يعيشون في مواقع مختلفة قد يواجهون تحديات مختلفة .*

[30] بما في ذلك أهم الأبحاث التي تمولها مفوضية الأمم المتحدة السامية لشؤون اللاجئين وشركة الطائي للاستشارات ، البحث في السكان عديمي الجنسية في العراق ؛ المخرجات النهائية ، أيلول / سبتمبر 2014 .
[31] الملحق (1) : الاستطلاع
[32] منظمة عراقية غير ربحية تأسست منذ عام 2014 وتضم 31 منظمة مجتمع مدني محلية. تدير شبكة العيادات القانونية LCN عيادات قانونية ثابتة ومتنقلة في جميع محافظات العراق الثمانية عشر ولديها أربع لجان فنية تدير الأنشطة المختلفة للشبكة (الإحالات ، المناصرة ، أفضل الممارسات والاستدامة).

وفي حين تم الانتهاء من ما مجموعه 1163 مقابلة على مستوى الأسرة (تغطي 4906 فرد ، فقد تم تصميم الاستبيان لتخطي الأسئلة غير ذات الصلة ببعض الأسر (على المستوى المجتمعي ، والمستوى الأسري ، والمستوى الفردي ، والاعتبارات الجنسانية (النوع الاجتماعي)). لذلك ، قد يكون إجمالي المستجيبين لكل سؤال مختلفا.

النتائج العامة

يقدم القسم أدناه موجزاً للنتائج العامة للمسح ، يليه تحليلا منفصل لكلا المجموعتين السكانيتين. يتم الإبلاغ عن جميع الاستجابات والردود ذاتيًا ، مع التحقق من الوثائق من قبل فريق جمع البيانات ، و تم اجراء المقابلة بناءً على الاستعداد و الرغبة الطوعية لكل رب أسرة. ولم تتمكن مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين وشبكة العيادات القانونية (LCN) من تأكيد/التحقق بشكل مستقل من جميع المعلومات التي تمت الإفادة بها.

و لتسهيل المقارنة ، يتم تقديم معظم التحليل بالنسب المئوية. و فيما يلي مخطط مرجعي لذلك:

	المجموع	الكرد الفيليون	البدون
عدد ارباب الاسر الذين تمت مقابلتهم	1163 رب اسرة	570 رب اسرة	593 رب اسرة
عدد ارباب الاسر الذين تمت مقابلتهم + زوجات / أزواج رب الاسرة حاليا / سابقا	2290 فرد	1122 فرد	1168 فرد
عدد ارباب الاسر ممن عرّفوا عن أنفسهم على أنهم عراقيون	1103 رب اسرة	543 رب اسرة	560 رب اسرة
عدد افراد العائلة ممن عرّفوا عن أنفسهم على أنهم عراقيون	3250 فردًا	1748 فردًا	1772 فردًا

لمحة عن ارباب الاسر الذين تمت مقابلتهم HoHs

- الجنس: 891 ذكرا و 272 أنثى
- العمر: 0-17 (6 رب اسرة) ، 18-59 (849 رب اسرة) وما فوق 60 عام (308 رب اسرة)
- مسقط الرأس / محل الولادة: العراق (73٪) ، الكويت (23٪) ، إيران (3٪) ، مصر (شخصان) ، السودان (شخصان) ، لا أعرف (فرد واحد)[33]
- الذين اعلنوا عن أنفسهم كعراقيين: 1103 رب اسرة من أصل 1163 رب اسرة
- التعليم: لا يوجد تعليم رسمي (38٪) ، تعليم ابتدائي (31٪) ، تعليم ثانوي (21٪) ، تعليم جامعي (8٪) ، تدريب المهني / الحرفي (2%)
- الحالة الاجتماعية: متزوج (79٪) ، أرمل (13٪) ، غير متزوج (4٪) ، مطلق (4٪) ، متزوج اكثر من مرة (أربعة أفراد) وحالات أخرى (ثلاثة أفراد)

[33] جميع الأفراد الأربعة المولودون في مصر والسودان هم من البدون.

- الاحتياجات المحددة (الاختيارات متعددة): لا توجد احتياجات محددة (413 أسرة) ، مرض مزمن / حالة طبية خطيرة (393) ، حاجة قانونية وجسدية محددة (274) ، دعم نفسي (179) ، كبار السن المعرضون للخطر (113) ، إعاقة (92) ، نساء معرضات للخطر (68) ، وحدة الأسرة / لم الشمل (24) ، والزواج القسري (فرد واحد).

حالة شهادة الجنسية: وبشكل إجمالي ، أفاد 96٪ من أرباب الأسر (HoH) الذين شملهم الاستطلاع ، بانهم يمتلكون جنسية (1117 من بين 1163 فردًا) ، في حين أشار 46 رب أسرة (4٪) إلى أنهم لا يمتلكون جنسية أو يجهلون جنسيتهم (28 انثى و 18 ذكر). و من بين 1127 من الافراد المتزوجين، أشار 24 منهم إلى أن أزواجهم / زوجاتهم ليس لديهم جنسية أو ليسوا على دراية بجنسيته / جنسيتها. وبذلك يرتفع العدد الإجمالي إلى 70 فردًا بدون شهادة جنسية أو ممن يجهلون جنسيتهم من بين أرباب الأسر وأزواجهم (من بين 2290 فردًا)[34]. وتبلغ نسبة النساء مقابل الرجال الذين ليس لديهم جنسية أو ممن ليسوا على دراية بجنسيتهم 64٪ مقابل 36٪. تم تحديد ثماني عوائل لا يحمل فيها الزوجان شهادة جنسية أو يجهلون جنسيتهما (سبعة عوائل في الناصرية وعائلة واحدة في قضاء الكوت)

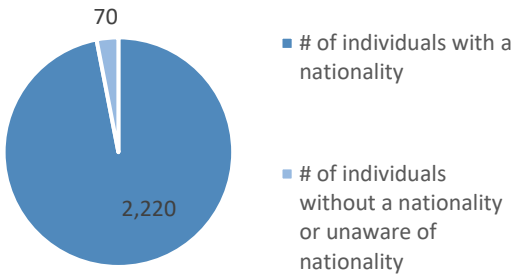

الجدول 1: حالة شهادة الجنسية

من بين 2290 فردًا شملهم الاستطلاع، أفاد 97٪ منهم بان لديهم جنسية، مما يترك 70 فردًا بدون جنسية أو ممن يجهلون جنسيتهم (45 أنثى و25 ذكرًا).
من ناحية أخرى ، من أصل 2096 رب أسرة وأزواجهم من المواطنين العراقيين ، 91٪ منهم يمتلك شهادة الجنسية العراقية.

البلد الذي يحملون جنسيته: الغالبية العظمى من أرباب الاسر 98٪ ابلغوا عن أنفسهم بأن العراق أو دول أخرى بوصفها بلد جنسيتهم وجنسية أزواجهم (الإجمالي 2237 فردًا) ، و قام 94٪ من المستجيبين بالإشارة إلى أن العراق هو بلد جنسيتهم و / أو جنسية أزواجهم (2،096 فردًا). وشملت الجنسيات الأخرى 3٪ إيرانيون و 2٪ كويتيون و 1٪ جنسيات أخرى . وأشار الى ما يصل من 26 أسرة من أصل 1،163 أسرة شملها الاستطلاع إلى أنها مزدوجة الجنسية (2 ٪).

شهادة الجنسية العراقية: 31 رب اسرة فقط عراقي الجنسية هم ممن لا يمتلكون الجنسية العراقية (3٪)[35]. و من حيث النوع الاجتماعي (الجنس) ، كان هذا قريبًا من المساواة بين النساء والرجال (16 و 15 فردًا على التوالي). أما بالنسبة للزوجات / الشريكة الذين أفادوا انهم عراقيو الجنسية ، فإن 174 لا يمتلكون شهادة الجنسية العراقية (18٪) ، وبذلك يصل العدد الإجمالي للأفراد العراقيين من بين أرباب الأسر وزوجاتهم من الذين لا يمتلكون شهادة الجنسية العراقية إلى 205 فرد (من أصل 2096 فرد - اي 10٪)[36]. و تبلغ نسبة النساء مقابل الرجال ممن لا يمتلكون شهادة الجنسية العراقية 73٪ مقابل 28٪.

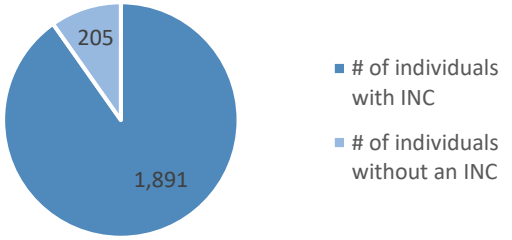

جدول 2: شهادة الجنسية العراقية

المقارنة بين الجنسين: كانت نسبة النساء ممن لا يمتلكن شهادة الجنسية أو ممن يجهلن جنسيتهن اعلى من نسبة الرجال (64٪ مقابل 36٪ بين 70 فردًا). و يعتبر التفاوت بين الجنسين أعلى من ذلك فيما يتعلق بالوصول إلى شهادة الجنسية العراقية ، حيث تشير النتائج الى ان نسبة النساء اللائي لا يمتلكن شهادة الجنسية بلغت 73٪ مقارنة بـ 28٪ من الرجال.

[34] انظر الخريطة 1.
[35] بالنسبة لأرباب الاسر الذين أفادوا بأنهم عراقيون، تم فحص شهادة الجنسية العراقية من قبل مراقبي الحماية.
[36] انظر الخريطة 2 .

كما تشير النتائج إلى ارتفاع النسبة المئوية لربات الاسر من الإناث (HH) اللواتي يمتلكن شهادة الجنسية العراقية مقارنة بالزوجات (93٪ مقارنة بـ 84٪) .

عقد الزواج العراقي هو واحدة من الوثائق الرئيسية المطلوبة للحصول على شهادة ميلاد للأطفال في العراق. بدون شهادة ميلاد ، لن يتمكن الأفراد من الحصول على هوية الأحوال المدنية وشهادة الجنسية.

عقود الزواج: غالبية أرباب / ربات الاسر المتزوجون والأرامل والمطلقون والمتزوجون اكثر من مرة ممن اجابوا على هذا السؤال كانوا يحملون عقد زواج عراقي (83 ٪، 925 ارباب/ ربات الاسر ، 1115 فرد) ، في حين 17٪ لا يمتلكون عقد زواج عراقي (167 من ارباب/ ربات الاسر) ، بما في ذلك 18 رب اسرة فقط ممن يحملون عقد زواج ديني (وخمسة أفراد غير متأكدين من عقود زواجهم. بالإضافة إلى ذلك، فإن 20٪ من المستجيبين البالغ عددهم 1115 يحملون عقد زواج من دولة أخرى غير العراق. غالبية هؤلاء من الكويت (البدون) ومن إيران (الأكراد الفيليين). من بين 190 أسرة ليس لديها عقد زواج عراقي ، هناك 55 أسرة ليس لديها عقد زواج ساري المفعول من أي بلد. و بدون عقد زواج رسمي في العراق أو وثيقة زواج من دولة أخرى معترف بها في العراق ، سيكون من الصعب على هذه العوائل بشكل خاص الحصول على شهادات ميلاد لأطفالهم و التقدم بطلب للحصول على وثائق إضافية. وتفيد التقارير بأن من بين 55 أسرة ليس لديها عقد زواج رسمي من أي بلد، هناك 30 أسرة لديها أطفال لا يحمل تسعة أطفال منهم أي وثائق عراقية (هؤلاء ينتمون إلى ست عوائل).

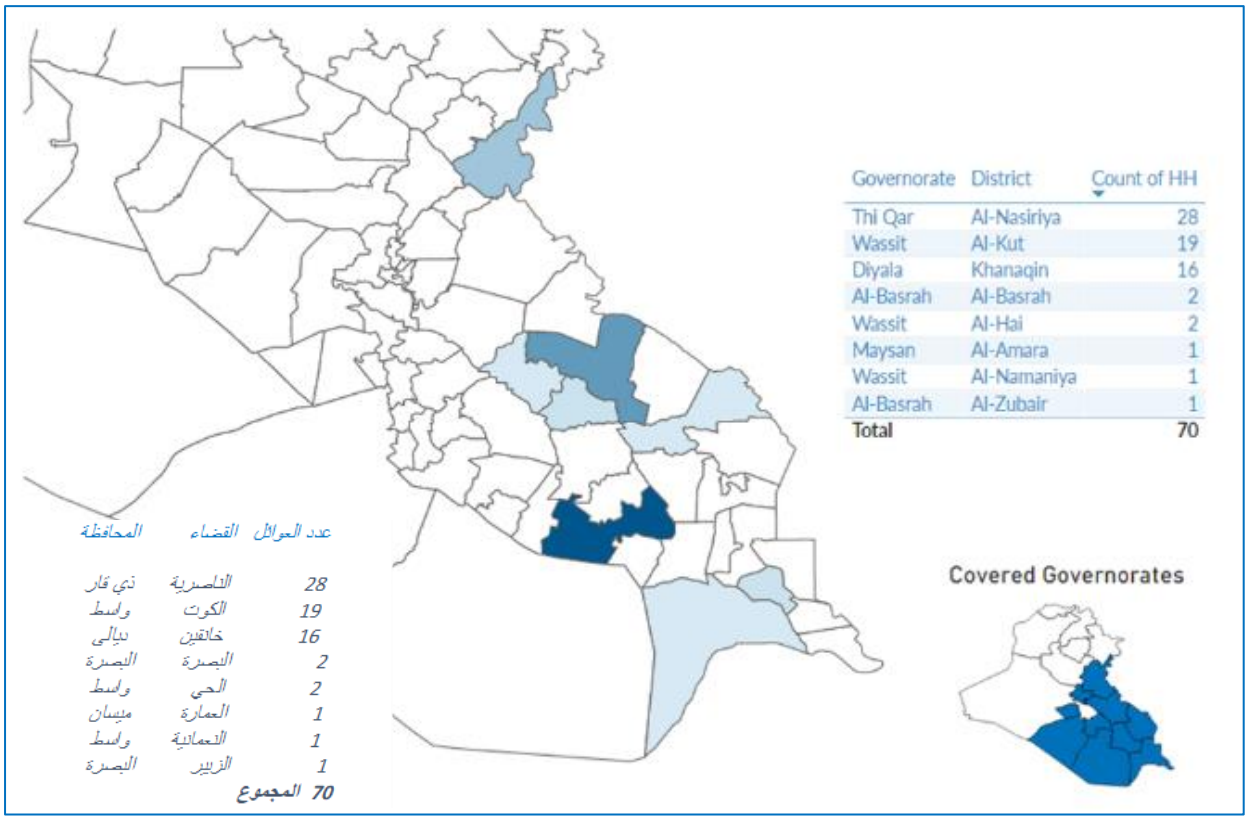

Governorate	District	Count of HH
Thi Qar	Al-Nasiriya	28
Wassit	Al-Kut	19
Diyala	Khanaqin	16
Al-Basrah	Al-Basrah	2
Wassit	Al-Hai	2
Maysan	Al-Amara	1
Wassit	Al-Numaniya	1
Al-Basrah	Al-Zubair	1
Total		70

المحافظة	القضاء	عدد العوائل
ذي قار	الناصرية	28
واسط	الكوت	19
ديالى	خانقين	16
البصرة	البصرة	2
واسط	الحي	2
ميسان	العمارة	1
واسط	النعمانية	1
البصرة	الزبير	1
	المجموع	70

Covered Governorates

الخريطة 1: الأقضية التي أبلغ فيها رب الاسرة عن عدم امتلاكه هو و / أو زوجته لجنسية او عدم علمهم بجنسيتهم

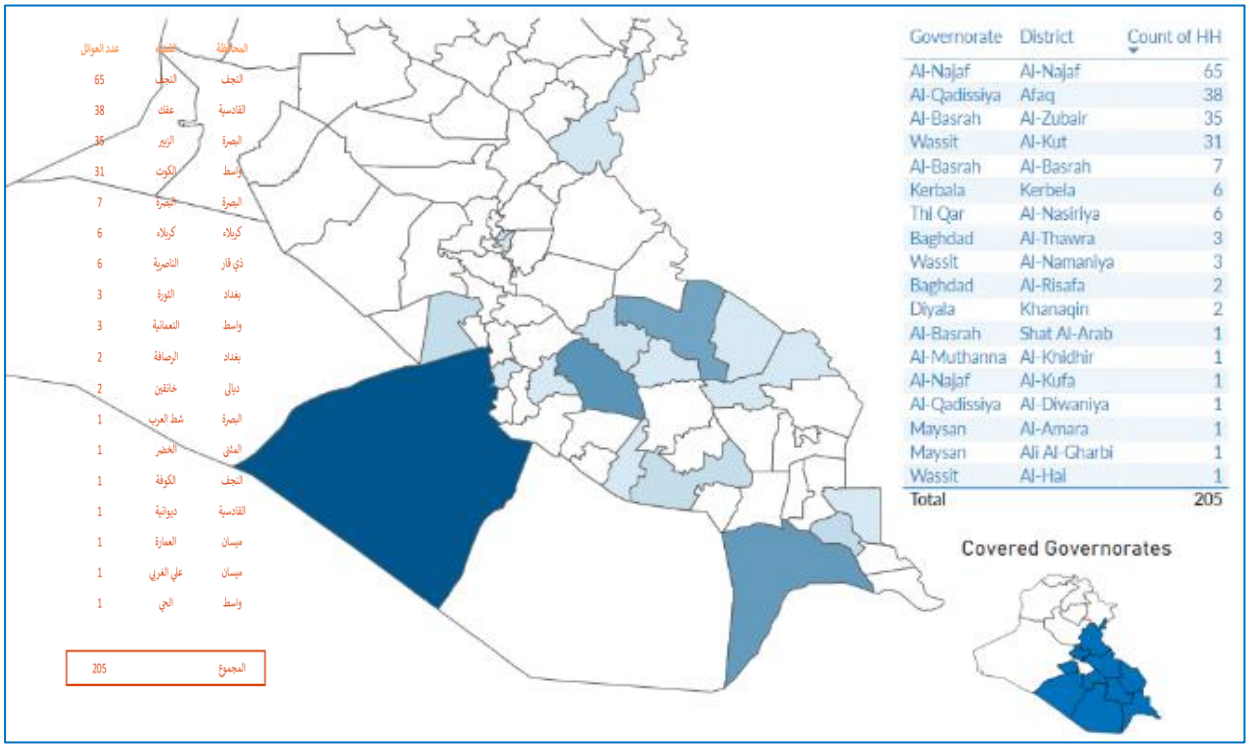

Governorate	District	Count of HH
Al-Najaf	Al-Najaf	65
Al-Qadissiya	Afaq	38
Al-Basrah	Al-Zubair	35
Wassit	Al-Kut	31
Al-Basrah	Al-Basrah	7
Kerbala	Kerbela	6
Thi Qar	Al-Nasiriya	6
Baghdad	Al-Thawra	3
Wassit	Al-Numaniya	3
Baghdad	Al-Risafa	2
Diyala	Khanaqin	2
Al-Basrah	Shat Al-Arab	1
Al-Muthanna	Al-Khidhir	1
Al-Najaf	Al-Kufa	1
Al-Qadissiya	Al-Diwaniya	1
Maysan	Al-Amara	1
Maysan	Ali Al-Gharbi	1
Wassit	Al-Hai	1
Total		205

المحافظة	القضاء	عدد العوائل
النجف	النجف	65
القادسية	عفك	38
البصرة	الزبير	35
واسط	الكوت	31
البصرة	البصرة	7
كربلاء	كربلاء	6
ذي قار	الناصرية	6
بغداد	الثورة	3
واسط	النعمانية	3
بغداد	الرصافة	2
ديالى	خانقين	2
البصرة	شط العرب	1
المثنى	المثنى	1
النجف	الكوفة	1
القادسية	ديوانية	1
ميسان	العمارة	1
ميسان	علي الغربي	1
واسط	الحي	1
	المجموع	205

Covered Governorates

الخريطة 2: الاقضية التي لا يحمل فيها رب الأسرة و / أو زوجته شهادة الجنسية العراقية ***INC***

من بين أفراد عوائل أرباب الأسر التي تشير إلى أن العراق هو بلد جنسيتهم (1103 أسرة: 3520 فردًا)، هناك 148 فردًا لا يحملون أي نوع من الوثائق العراقية.

إمكانية حصول أفراد الاسرة على الوثائق: من بين أفراد عوائل ارباب الاسر الذين أعلنوا عن أنفسهم بأنهم عراقيو الجنسية ، أفاد 4٪ منهم فقط (150 فردًا من افراد تلك الاسر من أصل 3520 فردًا) انهم لا يمتلكون أي نوع من الوثائق العراقية (بما في ذلك شهادة الميلاد وشهادة الجنسية ، هوية الاحوال المدنية ، بطاقة الهوية الموحدة ، بطاقة نظام التوزيع العام (البطاقة التموينية) ، بطاقة السكن ، جواز السفر العراقي ، عقد الزواج ، وشهادة الطلاق).

يبلغ اجمالي عدد أرباب الاسر ممن يشيرون إلى العراق على انه هو بلد جنسيتهم 1103 رب اسرة ، 3520 فردًا، بما في ذلك الزوجات / الازواج (2014 من الاناث و 1506 من الذكور). تم طرح أسئلة على أرباب الاسر HoH حول حالة المستندات والوثائق المتاحة لدى أفراد الأسرة. و في ادناه التفاصيل وفقا لرد ارباب الاسر :

- شهادة الجنسية العراقية فان 37% فقط من أفراد الأسرة يمتلكون شهادة الجنسية العراقية (1308 فردًا). ومن بين الأبناء 35٪ من الأبناء الذكور يحملون شهادة الجنسية العراقية مقابل 32٪ من البنات.
- هوية الأحوال المدنية: أكثر من 53٪ من أفراد الأسرة يحملون بطاقة الأحوال المدنية (1897 فردًا). 55٪ من الأبناء الذكور والاناث يحملون بطاقة الأحوال المدنية بالتساوي.
- البطاقة الموحدة: أكثر من 37٪ من أفراد الأسرة لديهم البطاقة الموحدة الشخصية (1293 فرداً) ، وهو ما يمثل 35٪ بين الأبناء مقابل 33٪ بين البنات.
- تفيد التقارير أن 321 فردًا من أفراد الأسرة لا يحملون أيًا من المستندات الثلاثة المذكورة أعلاه (9%)[37].

المعوقات التي تحول دون الحصول على شهادة الجنسية العراقية / وثيقة الجنسية: تم الإشارة إلى التعقيد في الإجراءات ، والافتقار الى المستندات المطلوبة ، والتكاليف المترتبة على ذلك بما في ذلك رسوم الدعاوى المدنية واجور النقل ، وقلة الوعي بالإجراءات المطلوبة، باعتبارها العقبات الرئيسية الاربع في الحصول على الجنسية / الوثائق العراقية.

التحديات مع عدم وجود شهادة الجنسية / انعدام الوثائق الجنسية: تمت الإشارة الى ان الوصول إلى الخدمات بما في ذلك الرعاية الصحية والتعليم والخدمات الاجتماعية / المعاشات التقاعدية كأول ثلاثة تحديات لأولئك الذين لا يمتلكون شهادة الجنسية / الوثائق الجنسية من بلدهم (إجمالي 82 فردًا). وبالتالي ، فإن حرية التنقل ، والحصول على العمل ، والحصول على السكن (الإيجار / التملك) ، والوصول إلى المساعدات (بما في ذلك الحكومية والمنظمات الإنسانية) ، والقدرة على التصويت ، والوصول إلى الخدمات المصرفية ، والتحديات / المضايقات التي تفرضها الشرطة / السلطات ، والتمييز من جانب السلطات ، باعتبارها تحديات رئيسية ناشئة عن الافتقار إلى الجنسية أو عدم وجود وثائق الجنسية. استنادًا إلى ملاحظات فرق المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين / شبكة العيادات القانونية (LCN) (للخدمات القضائية والقانونية) ،انه حتى أولئك الذين أفادوا بوجود الوثائق المتعلقة بالجنسية يواجهون أحيانًا قيودًا و تحديات في الوصول إلى هذه الخدمات المذكورة.

نسبة عالية من العوائل ذات احتياجات خاصة و محددة: لقد أشار 64٪ من أرباب الاسر الـ 1163 إلى أن لديهم واحدة أو أكثر من الاحتياجات المحددة ، بما في ذلك وفي المرتبة الأولى: حالة طبية مزمنة / خطيرة (393 فردًا) ، حماية قانونية وجسدية محددة(274 فردًا) ، ودعم نفسي (عام) (179 فردًا)، وكبار السن المعرضين للخطر (113 فردًا) ، والإعاقة (92 فردًا) ، والنساء المعرضات للخطر (68 فردًا) ، و لم شمل الأسرة (وذلك لا يقتصر على الأطفال غير المصحوبين / المنفصلين عن ذويهم 24 فردًا)، والزواج القسري (فرد واحد) .

[37] يتم الإعلان عن الردود ذاتيا من قبل رب الاسرة ، وقد لا تكون بالضرورة مؤشراً على الوضع الفعلي ، ويرجع ذلك جزئياً إلى كيفية صياغة السؤال.

الكرد الفيليين

تم إجراء المقابلات **على مستوى الاسرة مع 570 من ارباب الاسر من أبناء الكرد الفيليين** في ست محافظات في وسط وجنوب العراق (بغداد وديالى وواسط وميسان وكربلاء والنجف).

لمحة عن ارباب الاسر الذين تمت مقابلاتهم:

- الجنس: 442 ذكر و 128 أنثى
- العمر: 18-59 (407 رب أسرة) وما فوق 60 (163 رب أسرة)
- محل الولادة / مسقط الراس: العراق (93٪) ، إيران (7٪) ، لا أعرف (فرد واحد).
- التعليم: تعليم ابتدائي (37٪) ، لا يوجد تعليم رسمي (29٪) ، تعليم ثانوي (20٪) ، تعليم جامعي (11٪) ، تدريب حرفي او مهني (3 ٪)
- الحالة الاجتماعية: متزوج (78٪) ، أرمل (15٪) ، غير متزوج (4٪) ، مطلق (3٪) ، متزوج مرة اخرى (2 أفراد) ، حالات أخرى (2 أفراد)
- الاحتياجات المحددة (الاختيارات متعددة): لا توجد احتياجات محددة (216) ، احتاج قانوني وجسدي محدد (185) ، مرض مزمن / حالة طبية خطيرة (121) ، دعم نفسي (51) ، إعاقة (28) ، كبار السن المعرضون للخطر (23) النساء المعرضات للخطر (16) ، لم شمل الأسرة(6) .

تؤكد المقابلات أن الغالبية العظمى 95٪ من الأكراد الفيليين حصلوا على الجنسية العراقية ، ومن بينهم 2٪ لا يمتلكون شهادة الجنسية العراقية ، وكذلك التحقق من المعلومات التي تم تقديمها من خلال المقابلات شبه المنظمة مع قادة مجتمع الأكراد الفيليين ، و الجمعيات وغيرها من مقدمي المعلومات الرئيسيين.

حالة او وضع شهادة الجنسية: في المجموع ، هناك 96٪ من أصل 570 رب أسرة شملهم الاستطلاع ، يشتركون في أنهم يحملون شهادة الجنسية ، بينما أشار 22 رب أسرة إلى أنهم لا يحملون شهادة الجنسية (21 رب اسرة) او يجهلون جنسيتهم (1 رب اسرة). و من بين 544 رب اسرة أجابوا على الأسئلة المتعلقة بأزواجهم ، أفاد 97٪ منهم أن أزواجهم / زوجاتهم لديهم شهادة جنسية، ولكن 17 رب اسرة أفادوا بعدم امتلاك أزواجهم لشهادة جنسية أو انهم يجهلون جنسيته / جنسيتها. وبذلك يرتفع العدد الإجمالي إلى 39 فردًا ممن تم الإبلاغ عن انهم بدون جنسية أو ممن يجهلون جنسياتهم بين أبناء الأكراد الفيليين وأزواجهم (26 أنثى و 13 ذكرًا من بين 1110 فردًا).

البلد الذي يحملون جنسيته: 95٪ من ارباب الاسر ممن يحملون شهادة الجنسية أشاروا إلى أن العراق هو بلد جنسيتهم (543 رب أسرة) ، تليها إيران (15 فردًا) وستة أفراد أجابوا على أنهم من بلدان آخرى. وفيما يتعلق بأزواجهم ، فان 85٪ منهم عراقيون (465) ، 11٪ إيرانيون (59 فردا) ، 10 أفراد من دول أخرى ، وأردني واحد.

الوثائق والمستندات: من بين 548 من ارباب الاسر من الذين أشاروا الى انهم يحملون جنسية ، فان 2٪ (10 من ارباب الاسر) ليس لديهم وثيقة جنسية ، وجميعهم لا يحملون شهادة الجنسية العراقية. تسعة من أرباب الاسر (من أصل 543 من الذين ذكروا العراق هو بلد جنسيتهم) ليس لديهم أي نوع من الهويات أو وثائق مدنية صادرة عن السلطات العراقية (بما في ذلك شهادة الميلاد ، وشهادة الجنسية ، و هوية الأحوال المدنية ، و هوية البطاقة الموحدة ، وبطاقة نظام التوزيع العام (البطاقة التموينية) ، وبطاقة السكن ، وجواز السفر ، وبيان الولادة ، و عقد الزواج ، وشهادة الطلاق).

أرباب الاسر من الأكراد الفيليون الذين لا يملكون الجنسية: إن الـ 22 رب اسرة ممن اشاروا بانهم لا يمتلكون جنسية أو يجهلون جنسيتهم، عرّف 21 رب اسرة عن أنفسهم على أنهم عراقيون وواحد فقط تم تحديده على أنه إيراني. و إن أكثر من نصف هذا العدد (12 رب أسرة) اتخذوا خطوات (لإعادة) اكتساب شهادة الجنسية العراقية، وجميعهم طلبوا الدعم من المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين وشركائها. إن 10 فقط من ارباب الأسر لم يتخذوا أي خطوات (لإعادة) اكتساب جنسيتهم ، ويبدو أن أربع منها حالات معقدة حيث أن والديهم لا يحملون الجنسية العراقية. ، و يعد تقديم شهادة الجنسية العراقية للأب أو للأم هو أحد المتطلبات للحصول على شهادة الجنسية

العراقية. و (لبدء إجراءات الحصول على شهادة الجنسية العراقية لفرد (أفراد) من الأسرة ، يجب أن يكون لديك شهادة الجنسية العراقية لأحد الوالدين).

الأسر الكردية الفيلية التي ليس لديها شهادة الجنسية العراقية: من بين 548 من أرباب الاسر من الذين يشيرون إلى العراق أو دول أخرى كبلد لجنسيتهم، 2 ٪ منهم فقط (10 من ارباب الاسر) ليس لديهم وثيقة جنسية لذلك البلد ، وجميعهم لا يمتلكون مستندات للجنسية العراقية.

وعند الاستفسار عن كيفية حصولهم على الجنسية العراقية، كانت ردود الـ 260 رب اسرة ممن استجابوا للسؤال هو ان 93٪ منهم حصل عليها بالولادة (244 فردًا من بينهم ثلاثة أوضحوا أنه تم رفع تجميد سجلاتهم المدنية عند عودتهم بعد عام 2003)) ، و 4٪ بالتجنس (10 أفراد ، من بينهم واحد عن طريق الزواج واثنان عن طريق الإقامة) ، وذكر ستة افراد آخرين إن حصولهم على الجنسية العراقية كان عن طريق وسيلة أخرى دون إعطاء مزيد من التوضيح.

الأزواج الذين ليس لديهم جنسية و / أو بدون وثائق الجنسية: من أصل 544 فرد من الاكراد الفيليين أجابوا على أسئلة الجنسية المتعلقة بأزواجهم، أشار 3٪ فقط إلى أن أزواجهم/ زوجاتهم لا يمتلكون شهادة جنسية أو يجهلون جنسيته / جنسيتها (17 فردًا) ، بينما أشارت الغالبية العظمى من 97٪ (535 فردًا) إلى العراق (465) أو دول أخرى (70) بوصفها **بلد جنسيتهم** . من بين 17 فردًا عديمو الجنسية ، أو يجهلون جنسيتهم ، 10 منهم عرّفوا عن انفسهم على انهم عراقيون ، وستة إيرانيون وواحد سويدي. بالإضافة إلى ذلك ، اتخذ 10 من أصل 17 فردًا خطوات للحصول على الجنسية العراقية. من ناحية أخرى ،فان 77٪ فقط من الأزواج الذين يحملون الجنسية العراقية لديهم شهادة الجنسية العراقية (359 من أصل 465 فردًا). لذلك ، فإن حيازة شهادة الجنسية العراقية أقل بكثير بين الأزواج مقارنة بأرباب الاسر (98٪).

مقارنة بين الجنسين: نسبة أعلى من الإناث/ النساء اللائي لم يكن لديهن جنسية أو يجهلون جنسيتهن مقارنة بالرجال (67٪ مقابل 33٪ من بين 39 فردًا). يعتبر التفاوت بين الجنسين أعلى من ذلك فيما يتعلق بالوصول إلى شهادة الجنسية العراقية ، حيث ان 69٪ من النساء لا يحملن شهادة الجنسية العراقية مقابل 31٪ من الرجال (80 امرأه و 36 رجل من بين 116 فردا).

عقد الزواج: إن غالبية المتزوجون، والأرامل، والمطلقون، والمتزوجون مرة أخرى من ارباب الاسر من الاكراد الفيليون يحملون عقد زواج عراقي (90٪ ، أي 486 رب اسرة) ، في حين أن أكثر من 10٪ ليس لديهم عقد زواج عراقي (55 رب اسرة ، بما في ذلك 5 لديهم عقد زواج ديني ، (وثلاثة أفراد غير متأكدين من عقود زواجهم. بالإضافة إلى ذلك ، فإن 21٪ من 524 من المستجيبين على سؤال عقد الزواج ، يحملون عقد زواج من دولة أخرى غير العراق)، (108 من الأفراد ، بعضهم لديهم عقود زواج من العراق بالإضافة الى دول أخرى). في حالة الأكراد الفيليين ، فإن غالبية هؤلاء من إيران (97٪). و من بين الـ 57 من الذين ليس لديهم عقد زواج عراقي ، فان 34 منهم لديهم عقود زواج من دول أخرى ، وهذا يعني ان هناك 23 هم بدون عقود زواج سارية المفعول من أي بلد. من بين هؤلاء ، أفادت 15 عائلة من الكرد الفيليين بعدم تمكنهم من تسجيل عقد زواجهم في العراق ، لا سيما أولئك الذين أجبروا على الهجرة إلى إيران كرجال غير متزوجين ، وتزوجوا في إيران ويحملون عقود زواج غير رسمية من إيران. و بدون وجود عقد زواج رسمي في العراق أو وثيقة زواج من دولة أخرى معترف بها في العراق ، لا تتمكن هذه العوائل من الحصول على شهادات ميلاد لأطفالهم والتقدم بطلب للحصول على وثائق إضافية. أفادت التقارير أن الأسر الـ 23 التي ليس لديها عقود زواج سارية المفعول لديها 41 من الأبناء والبنات ، سبعة منهم لا يحملون أي نوع من الوثائق (17٪). وقد تم تحديد ما مجموعه 70 حالة زواج مختلطًا بين الأكراد الفيليين (85 ٪ منهم تم الإبلاغ عن الأزواج على أنهم إيرانيون).

من بين أفراد الأسرة من أرباب الأسر من الكرد الفيليين الذين يشيرون إلى العراق كبلد لجنسيتهم (543 أسرة: 1748 فردًا) ، 129 فردًا (7٪) لا يحملون أي نوع من الوثائق العراقية، و 201 فرد (11%) لا يمتلكون أي وثيقة من الوثائق الرئيسية الثلاث : شهادة الجنسية العراقية، هوية الأحوال المدنية ، هوية البطاقة الموحدة

إمكانية حصول أفراد الاسرة على الوثائق: إن 543 من أرباب الأسر الذين اشاروا إلى أن العراق هو بلد جنسيتهم ، يبلغ مجموع الأفراد في تلك الأسر 1748 فردًا (996 من الاناث و 752 من الذكور). تم طرح أسئلة على أرباب الاسر HoH حول حالة المستندات والوثائق المتاحة لدى أفراد الأسرة. و في ادناه التفاصيل وفقا لرد ارباب الاسر :

- شهادة الجنسية العراقية فان 40% فقط من أفراد الأسرة يمتلكون شهادة الجنسية العراقية (701 فردًا). ومن بين الأبناء 40 ٪ من الأبناء الذكور يحملون شهادة الجنسية العراقية مقابل 36٪ من البنات.
- بطاقة الأحوال المدنية: نصف أفراد الأسرة فقط يحملون بطاقة الأحوال المدنية (882 فردًا). 51٪ من بين الأبناء الذكور يحملون بطاقة الأحوال المدنية مقابل 53% من البنات .
- البطاقة الموحدة: أكثر من 38٪ من أفراد الأسرة لديهم البطاقة الشخصية الموحدة (664 فرداً) ، وهو ما يمثل 37٪ بين الأبناء مقابل 35٪ بين البنات.
- تفيد التقارير الى أن 201 فردًا من أفراد الأسرة من أصل 1،748 لا يمتلكون أيًا من المستندات الثلاثة المذكورة أعلاه 11% [38] .

المعوقات التي تحول دون الحصول على وثيقة الجنسية / شهادة الجنسية العراقية: من بين 71 مشاركا في الاستطلاع من الأكراد الفيليين ، أشار 37٪ منهم الى تعقيد الإجراءات ، وأشار 25٪ منهم الى التكاليف بما في ذلك رسوم الدعاوى المدنية ، و أجور النقل والرسوم الأخرى ، و 17٪ أشار الى نقص في الوثائق المطلوبة ، و 13٪ الى نقص في المعرفة حول الإجراءات ، و 9٪ أشار الى المسافة إلى المكاتب ذات الصلة ، وتم تحديد ذلك كعقبات رئيسية في (إعادة) اكتساب الجنسية أو الحصول على وثائق الجنسية.

التحديات المتعلقة بانعدام الجنسية / عدم وجود وثيقة الجنسية: استجاب 32 رب اسرة من الكرد الفيليين للتحديات المتعلقة بنقص الجنسية و / أو وثائق الجنسية ، على النحو التالي: الحصول على التعليم والرعاية الصحية والخدمات الاجتماعية / المعاشات التقاعدية وحرية التنقل (جميع الأفراد الـ 18) ، والقدرة على التصويت والتوظيف / العمل (15 فرد) ، والحصول على السكن (التملك / الإيجار) وغيرها (9 أفراد) ، والحصول على المساعدات (5 افراد) ، والوصول إلى الخدمات المصرفية (3 أفراد) ، والتمييز والتفرقة (2 فرد) ، والتحديات التي تفرضها الشرطة / السلطات (فرد واحد).

بالإضافة إلى نتائج الدراسة، ترد في أدناه ملاحظات مراقبي الحماية ، من خلال التفاعل مع أفراد المجتمع المحلي والمقابلات الي تم إجراؤها مع مقدمي المعلومات الرئيسيين:

- خلال المقابلات، أكدت 11 عائلة من الكرد الفيليين أن لديها فردًا واحدًا على الأقل من أفراد الأسرة ممن لديه سجلات مجمدة في مديريات السجل المدني، لأسباب غير معروفة. جميع هذه العوائل كانت مشتركة في حقيقة أنهم تم إجبارهم على الذهاب إلى إيران أو ان آباؤهم عادوا من إيران [39]. أفاد البعض أنهم واجهوا التمييز و تعرضوا للابتزاز عند تجهيز أوراقهم للإفراج عن سجلات تسجيلهم المجمدة. قد يكون عدد العوائل التي لديها سجلات مجمدة أعلى، حيث قد لا تكون بالضرورة العوائل على دراية بذلك التجميد. يمكن للسجلات المدنية المجمدة أن تقيد الوصول إلى وثائق الهوية والوثائق المدنية وتجديدها، وتمنع تسجيل الأحداث المدنية، وتحد من الوصول إلى الخدمات العامة وحرية التنقل، وتزيد من مخاطر الاعتقال والاحتجاز. ويلزم اتخاذ الإجراءات القانونية المطلوبة في محاكم الأحوال المدنية لرفع وإلغاء التجميد عن السجلات المدنية.

- كما افاد مقدمو المعلومات الرئيسيين ، انه أثناء الإبعاد والترحيل القسري للأكراد الفيليين إلى إيران ، أفادت التقارير أنه تم تسجيل التفاصيل الشخصية لعدد غير معروف من الأفراد بشكل مختلف عن ما موجود في سجلاتهم الأصلية في السجلات المدنية العراقية ، وذلك لعدة أسباب (على سبيل المثال تم تسجيل أسمائهم طوعاً أو كرهاً بشكل مختلف في حالة عدم قبولهم من قبل السلطات الإيرانية ، والأخطاء التي ارتكبتها السلطات الإيرانية في تسجيل بياناتهم الشخصية بما في ذلك الأسماء وتاريخ ومسقط الرأس والحالة الاجتماعية /الزوجية). عند عودتهم إلى العراق ، واجه هؤلاء الأفراد / العوائل تحديات في الحصول على الوثائق ، لا سيما التحدي الذي واجهته تلك العوائل التي لديها رب اسرة متوفى والذي شكلت جهودهم للحصول على شهادات الوفاة تحديا صعبا وخاصا. تم التعرف على عدد قليل من هذه العوائل في محافظة واسط ، و بحسب ما ورد لم تتمكن هذه العوائل من استعادة جنسيتها العراقية. بالإضافة إلى ذلك ، صرحت 21 عائلة ممن يحملون وثائق عراقية بأن هناك معلومات غير صحيحة في وثائقها ، (أفاد أحدهم أنه عديم الجنسية).

- ما يصل إلى 24 عائلة لديها شهادة الجنسية و هوية الاحوال المدنية ، ولكن مع وجود معلومات غير صحيحة (مثل الحالة الاجتماعية /الزوجية ، والأسماء الحقيقية (قبل الترحيل) ، والأسماء الأخيرة (الألقاب) ، وتاريخ الميلاد ، ومكان الولادة او مسقط الراس) ، مما يؤدي إلى تحديات إضافية عند محاولة القيام بإجراءات المطالبة بالتعويض (في مؤسسة السجناء ، ودائرة شؤون المفصولين السياسيين في الأمانة العامة لمجلس الوزراء ، ووزارة الهجرة والمهجرين).

[38] يتم الإعلان عن الردود ذاتيا من قبل رب الاسرة ، وقد لا تكون بالضرورة مؤشراً على الوضع الفعلي ، ويرجع ذلك جزئياً إلى كيفية صياغة السؤال.
[39] ورغم أن المستجيبين لم يذكروا ذلك ، ولكن المستندات المزورة والوثائق المزيفة عادة ما تكون أحد أسباب تجميد السجلات.

- بالنسبة للعوائل التي تم تسجيل إيران كمكان لمسقط الراس لهم في وثائقهم العراقية بما في ذلك شهادة الجنسية العراقية INC ، أفادت بأنها تواجه التمييز والتفرقة في المجتمع المحلي ، وفي الدوائر الحكومية ، وعند نقاط التفتيش الأمنية. و حاليًا ، لأولئك الذين يشار اليهم انهم وُلدوا في إيران يجب عليهم مراجعة احتياجاتهم من المستندات والوثائق من خلال قسم الأجانب في الدوائر المدنية. وقد قامت سبع عوائل من هذا القبيل بطلب الدعم على هذا الصعيد (لتغيير مكان ولادتها أو لفت انتباه السلطات إلى التحديات التي تم الإبلاغ عنها).

- حسب ما أفاد به مقدمو المعلومات الرئيسيون، فقد انضم عدد غير معروف من العوائل الكردية الفيلية طواعية إلى إحدى القبائل العربية ، وفي بعض الحالات ، قاموا بتغيير أسمائهم إلى أسماء عربية وبالتالي اندمجوا في المجتمع العربي. وتفيد التقارير، بأن هذه الآلية كانت بشكل أساسي آلية للتعامل مع المضايقات والتفرقة والتمييز المنهجي المفروض على الفيليين على مر السنين وأبان النظام السابق. بينما تمت إحالة هذه العوائل إلى شبكة العيادات القانونية LCN أساسا من خلال قادة المجتمع المحلي / عوائل فويلية أخرى ، فهم لم يعودوا يعرّفون عن أنفسهم على أنهم فويليون ورفضوا المشاركة والانخراط. وقد صادف مراقبو الحماية 12 عائلة من هذا القبيل معظمها متواجد بشكل رئيسي في ميسان وكربلاء والنجف ،(هي حالات خارج نطاق الدراسة).

- ورغم أن قضية التعويض لم يتم تناولها او معالجتها من خلال الدراسة / الاستطلاع ، الا ان 38 رب اسرة طلبوا دعمًا قانونيًا لتقديم طلب للحصول على تعويض إما عن ممتلكاتهم التي تمت مصادرتها (أرض / منزل) أو لإبعادهم وترحيلهم قسريًا من العراق. على الأرجح ، فان عدد العوائل التي تحتاج إلى دعم قانوني للحصول على تعويض هو أعلى من ذلك.

- عاد عدد إضافي من الأكراد الفيليين بعد عام 2003 إلى العراق. يُزعَم أن العديد من الأكراد الفيليين حصلوا على الجنسية الإيرانية في إيران. في حين أن الأرقام الأخيرة غير متوفرة حاليًا، فقد أفادت المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين في عام 2008 بأن نحو 760 من الاكراد الفيليين تمكنوا من الحصول على الجنسية الإيرانية في محافظة عيلام وأن العدد العام للأكراد الفيليين قد انخفض في تلك السنوات مع عودة العديد منهم إلى العراق بعد عام 2003. و في عام 2008 ، يُعتقد أن نحو 7000 من الاكراد الفيليين المسجلين بقوا في إيران.[40] وكما ذكر مقدمي المعلومات الرئيسيون ، فقد عاد مؤخرًا العشرات من الأكراد الفيليين من إيران بسبب الأزمة الاقتصادية هناك للاستقرار في العراق. إذا كانت هذه المعلومة دقيقة، فعلى الأرجح إن هؤلاء الأكراد الفيليين الذين وصلوا مؤخرًا سيحتاجون إلى الدعم للحصول على الجنسية / الوثائق العراقية. وعلى الرغم من عدم تضمينهم او شمولهم في الاستطلاع، إلا ان 15 رب أسرة طلبوا تقديم الدعم لأفراد أسرهم الذين ما زالوا في إيران والذين لم يتمكنوا من الحصول على الجنسية العراقية.

[40] المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين - الأكراد الفيليين في إيران يبحثون عن مخرج من مأزق الهوية ، 28 أيار / مايو 2008.

البدون

تم اجراء المقابلات **على مستوى الأسرة مع 593 عائلة من البدون في أربع محافظات** في الوسط والجنوب (البصرة ، الديوانية ، المثنى وذي قار).وقد أشار الى ما يصل إلى 94٪ من أرباب الاسر إلى أن العراق هو بلد جنسيتهم (560 رب اسرة) ، منهم 4٪ فقط (21 رب اسرة) لا يمتلكون شهادة الجنسية العراقية.

لمحة عن ارباب الاسر الذين تمت مقابلتهم :

- الجنس: 449 ذكر و 144 أنثى
- العمر: 0-17 (6 من ارباب الاسر) ، 18-59 (442 رب اسرة) و اكثر من 60 (145 رب اسرة)
- محل الولادة / مسقط الرأس: العراق (53٪) ، الكويت (46٪) ، مصر / السودان / دبي (1%) .
- التعليم: لا يوجد تعليم رسمي (47٪) ، تعليم ابتدائي (25٪) ، تعليم ثانوي (23٪) ، تعليم جامعي (4٪) ، تدريب حرفي او مهني (0.5 %)
- الحالة الاجتماعية: متزوج (79٪) ، أرمل (12٪) ، مطلق (5٪) ، لم يتزوج قط (4٪) ، متزوج مرة أخرى (شخصان) ، حالات اخرى (شخص واحد)
- الاحتياجات المحددة (الاختيارات متعددة): مرض مزمن / حالة طبية خطرة (272) ، عدم وجود احتياجات محددة (197) ، الدعم النفسي (128) ، كبار السن المعرضين للخطر (90) ، حاجة قانونية ومادية محددة (89) ، الإعاقة (64) ، النساء المعرضات للخطر (52) ، وحدة الأسرة / لم شملها (18 ، بما في ذلك ثمانية أطفال غير مصحوبين بذويهم أو منفصلين عن ذويهم) ، الزواج القسري (شخص واحد).

تؤكد المقابلات أن الغالبية العظمى **96٪ من أرباب الأسر البدون يمتلكون جنسية** (94٪ منهم يمتلكون الجنسية العراقية). **4٪ من أرباب الأسر** ممن هم من الجنسية العراقية لا يمتلكون وثيقة الجنسية العراقية

حالة او وضع شهادة الجنسية: في المجموع ، هناك 96٪ من أصل 593 رب أسرة من الذين شملهم الاستطلاع ، أفادوا بأن لديهم جنسية ، بينما أشار 24 رب أسرة إلى أنهم لا يمتلكون جنسية. و من بين 571 رب اسرة الذين أجابوا على الأسئلة المتعلقة بأزواجهم ، أفاد 99٪ منهم أن أزواجهم / زوجاتهم لديهم جنسية، ولكن 7 من ارباب الاسر أفادوا بعدم امتلاك أزواجهم / زوجاتهم للجنسية . وبذلك يرتفع العدد الإجمالي إلى 31 فردًا بدون جنسية بين عوائل البدون وأزواجهم (19 أنثى و12 ذكر من بين 1164 فردًا).

البلد الذي يحملون جنسيته: 94٪ من ارباب الاسر ممن يحملون الجنسية أشاروا إلى أن العراق هو بلد جنسيتهم ، و 2٪ أشار الى الكويت كبلد لجنسيتهم و 4 أفراد ذكروا أنهم يحملون جنسيات أخرى. وفيما يتعلق بأزواجهم ، هناك 528 عراقيًا (92%) ، و 34 كويتيًا (6%) ، وإيراني واحد وخمسة من جنسيات أخرى.

الوثائق والمستندات: من بين 569 من ارباب الاسر من الذين شاروا إلى أنهم يحملون الجنسية ، فان 5٪ (26 من ارباب الاسر) ليس لديهم وثيقة جنسية لذلك البلد ، من بينهم 21 من ارباب الاسر لا يمتلكون شهادة الجنسية العراقية ، وبقية الخمسة من ارباب الاسر لا يمتلكون وثيقة جنسية من دولة الكويت. وما لا يقل عن 10 من ارباب الاسر ليس لديهم أي نوع من الهوية أو الوثائق المدنية الصادرة عن السلطات العراقية (بما في ذلك شهادة الميلاد، وشهادة الجنسية ، و هوية الأحوال المدنية ، وبطاقة الهوية الموحدة ، وبطاقة نظام التوزيع العام (البطاقة التموينية) ، وبطاقة السكن ، وجواز السفر ، وبيان الولادة ، و عقد الزواج ، وشهادة الطلاق).

أرباب الاسر من البدون الذين لا يملكون شهادة جنسية: إن الـ 24 رب اسرة ممن اشاروا بانهم لا يحملون الجنسية، منهم 17 رب اسرة ممن عرّفوا أنفسهم على أنهم عراقيون و 7 من ارباب الاسر عرفوا عن انفسهم على أنهم كويتيون. و إن غالبية هذا العدد (21 رب أسرة) اتخذوا خطوات للحصول على الجنسية ، وجميعهم طلبوا الدعم من المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين وشركائها. فيما يتعلق بالملف الشخصي لـ 24 من ارباب الأسر الذين لا يحملون جنسية ، أشار 18 منهم (75٪) بأن كلا الوالدين كويتيان ، وأشار أربعة من ارباب الاسر (17٪) بان الوالدان عراقيين ، واثنين من ارباب الاسر (8٪) ذكروا ان الوالدين بدون جنسية. ومع ذلك ، فقد ذكر 20 رب أسرة (83٪)

أن والديهم لا يمتلكون وثائق جنسية ، مما يشير إلى الإجراءات الإدارية / القانونية المعقدة للحصول على الجنسية العراقية / وثائق الجنسية، حيث أن تقديم شهادة الجنسية العراقية للأب أو للأم هو أحد المتطلبات للحصول على شهادة الجنسية العراقية.

أرباب الاسر من البدون الذين لا يملكون شهادة الجنسية العراقية: من بين 560 من أرباب الاسر من الذين يشيرون إلى العراق هو بلد لجنسيتهم ، 21 من ارباب الاسر (4%) لا يمتلكون شهادة الجنسية العراقية.وعند سؤال 311 رب اسرة عن كيفية حصولهم على الجنسية العراقية، أفاد 49٪ منهم انهم حصلوا عليها بالولادة (153 فردًا) ، و 51٪ بالتجنس (158 فرد ، بما في ذلك الزواج والإقامة)

الأزواج / الزوجات الذين ليس لديهم جنسية و / أو بدون وثائق الجنسية: من أصل 571 فرد من البدون الذيم أجابوا على الأسئلة المتعلقة بجنسية أزواجهم ، أفاد 1٪ فقط إلى أن أزواجهم / زوجاتهم ليس لديهم جنسية أو يجهلون جنسيته / جنسيتها (7 أفراد) ، بينما أشارت الغالبية العظمى من 99٪ (568 فردًا) إلى العراق أو دول أخرى بوصفها بلد لجنسيتهم. (العراق: 528 ، الكويت: 34 ، مصر: 3 ، السودان: 2 ، وإيران: 1). وبحسب ما ورد في التقارير فان 5 منهم عرّفوا عن انفسهم على انهم كويتيون ، وواحد على انه عراقي وواحد على انه عديم الجنسية. في حين أن آباء جميع الأفراد السبعة ولدوا في الكويت ويعرفون عن أنفسهم على أنهم كويتيون ، إلا أن اثنين فقط من والديهم لديهم وثائق الجنسية. وجميع الافراد ال 7 اتخذوا خطوات للحصول على الجنسية العراقية. من ناحية أخرى ،فان 87٪ فقط من الأزواج / الزوجات ممن يعرفون عن انفسهم بانهم عراقيون يحملون شهادة الجنسية العراقية (460 من أصل 528 فردًا). لذلك ، فإن حيازة شهادة الجنسية العراقية أقل بين الأزواج / الزوجات مقارنة بأرباب الاسر (96٪).

مقارنة بين الجنسين: تفيد التقارير ان نسبة أعلى من النساء اللائي لا يمتلكن شهادة جنسية مقارنة بالرجال (61٪ مقابل 37٪ من بين 31 فردًا). يعتبر التفاوت بين الجنسين أعلى من ذلك فيما يتعلق بالوصول إلى شهادة الجنسية العراقية ، حيث تبين ان 70٪ من النساء لا يحملن شهادة الجنسية العراقية مقابل 30٪ من الرجال (62 من النساء و 27 من الرجال من بين 89 فردا).

عقد الزواج: إن غالبية المتزوجون ، والأرامل ، والمطلقون ، والمتزوجون مرة أخرى من ارباب الاسر من البدون يحملون بحسب ما ورد عقد زواج عراقي (77٪ ، أي 439 رب اسرة) ، في حين أن 23٪ ليس لديهم عقد زواج عراقي (130 رب اسرة) ، بما في ذلك 13 لديهم عقد زواج ديني ، 2 من الأفراد غير متأكدين من عقود زواجهم. بالإضافة إلى ذلك ، فإن 22٪ من أصل 503 من المستجيبين على سؤال عقد الزواج ، يحملون عقد زواج من دولة أخرى غير العراق، وفي حالة البدون ، جميعهم من الكويت . و من أصل 130 اسرة ممن ليس لديهم عقد زواج عراقي ، فان 98 منهم لديهم عقود زواج من دول أخرى ، وهذا يعني ان هناك 32 اسرة هم بدون عقود زواج سارية المفعول من أي بلد. في حين انه من المفهوم عموما انه بدون وجود عقد زواج رسمي في العراق أو وثيقة زواج من دولة أخرى معترف بها في العراق ، لن تستطيع هذه العوائل الحصول على شهادات ميلاد لأطفالهم والتقدم بطلب للحصول على وثائق إضافية، و من بين 44 طفلاً ينتمون إلى 32 عائلة بدون عقد زواج ساري المفعول ، ورد أن ابنة واحدة فقط ليس لديها أي نوع من الوثائق. و تم تحديد ما مجموعه 42 حالة زواج مختلط بين البدون (81 ٪ منهم تم الإبلاغ عن الأزواج / الزوجات على أنهم كويتيون).

إمكانية حصول أفراد الاسرة على الوثائق: إن الـ 560 من أرباب الأسر الذين اشاروا إلى أن العراق هو بلد جنسيتهم ، يبلغ مجموع الأفراد في تلك الأسر 1772 فردًا (1018 من الاناث و 754 من الذكور). تم طرح أسئلة على أرباب الاسر HoH حول حالة المستندات والوثائق المتاحة لدى أفراد الأسرة. و في ادناه التفاصيل وفقا لردود ارباب الاسر :

- شهادة الجنسية العراقية فان 34% فقط من أفراد الأسرة يمتلكون شهادة الجنسية العراقية (607 فردًا). ومن بين الأبناء 31 ٪ من الأبناء الذكور يحملون شهادة الجنسية العراقية مقابل 28٪ من البنات.
- بطاقة الأحوال المدنية: أكثر من 57% من أفراد الأسرة يحملون بطاقة الأحوال المدنية (1015 فردًا). في حين 59٪ من بين الأبناء الذكور يحملون بطاقة الأحوال المدنية مقابل 57% من البنات ممن يحملن البطاقة نفسها.

من بين أفراد الأسرة لأرباب الأسر البدون الذين يشيرون إلى أن العراق هو جنسيتهم (560 أسرة: 1772 فردًا)، 18 فردًا (1٪) لا يحملون أي نوع من الوثائق العراقية.، و 120 من الافراد (7 %) لا يمتلكون أي وثيقة من الوثائق الرئيسية الثلاث : شهادة الجنسية العراقية، هوية الأحوال المدنية ، هوية البطاقة الموحدة

- البطاقة الموحدة: 35٪ فقط من أفراد الأسرة يحملون البطاقة الموحدة الشخصية (629 فرداً) ، وهو ما يمثل 33٪ بين الأبناء مقابل 32٪ بين البنات.
- تفيد التقارير أن 120 فردًا من أفراد الأسرة لا يحملون أيًا من المستندات الثلاثة المذكورة أعلاه.[41]

المعوقات التي تحول دون الحصول على وثيقة الجنسية / شهادة الجنسية العراقية: من بين 98 مشاركا في الاستطلاع من فئة البدون وافقوا على الإجابة على هذا السؤال ، وأشار 32٪ منهم الى نقص في الوثائق والمستندات المطلوبة ، وأشار 20% الى تعقيد الإجراءات ، وأشار 17٪ منهم الى التكاليف بما في ذلك رسوم الدعاوى المدنية ، و أجور النقل والرسوم الأخرى ، و 13٪ الى عدم المعرفة بالإجراءات المطلوبة ، و 10٪ الى المسافة إلى المكاتب والدوائر ذات الصلة ، و 2٪ ذكروا أسباب أخرى كعقبات رئيسية في الحصول على الجنسية العراقية أو وثائق الجنسية ، فيما صرح 5٪ بعدم وجود معوقات.

التحديات التي يتم مواجهتها مع عدم وجود الجنسية / عدم وجود وثيقة الجنسية: استجاب 50 رب اسرة من البدون للتحديات المتعلقة بنقص الجنسية و / أو وثائق الجنسية ، و على النحو التالي: الوصول إلى الرعاية الصحية (37) ، والحصول على التعليم (31) ، والوصول إلى الخدمات الاجتماعية / المعاشات التقاعدية (26) ، الحصول على سكن (امتلاك / إيجار) (25) والحصول على المساعدات (23) ، الحصول على وظيفة / عمل (22) ، الوصول الى الخدمات المصرفية (14) ، التحديات التي تفرضها الشرطة / السلطات (10) ، القدرة على التصويت (5) ، والتمييز والتفرقة (2) .

بالإضافة إلى نتائج المسح ، ترد أدناه ملاحظات مراقبي الحماية ، من خلال التفاعل مع أفراد المجتمع المحلي والمقابلات التي تم اجراؤها مع مقدمي المعلومات الرئيسيين:

- تراكم الإجراءات القانونية المعلقة مثل عدم التصديق على عقود الزواج ، وعدم وجود شهادات ميلاد للأطفال وانتهاء صلاحية الإقامة (حيث أن الإقامة السارية المفعول هي أحد شروط التقدم بالطلب للحصول على الجنسية) ، وذلك ما يعرض عوائل البدون لخطر أكبر لعدم القدرة على الوصول إلى الوثائق ومن المحتمل أن يصبحوا عديمي الجنسية.

- وفقا لما هو متداول ، فإن 30 عائلة من البدون أفادت بانها تحتفظ بشهادات جنسية عراقية قديمة ومتضررة ، وهم غير قادرين على تجديدها ، وهي خطوة ضرورية للحصول على بطاقة الهوية الموحدة. يتطلب تجديد شهادة الجنسية العراقية إثبات جنسية الأب أو أحد أفراد الأسرة من جهة الأب ، والذي أوضحت غالبية هذه العوائل أنه لا يمكنهم الوصول إلى ذلك بسبب الوفاة أو قطع العلاقات أو اقامتهم في مواقع أخرى . وهنا نجد ضرورة ان الدعوة لدى مديرية الجنسية للموافقة بشكل استثنائي على تجديد هذه الوثائق.

- رفضت نحو 72 عائلة إكمال الاستطلاع والتعامل والتواصل مع مراقبي الحماية . و قد يكون هذا مرتبطًا بانعدام الثقة (العيش على هامش المجتمع وفي المناطق النائية)، والإحجام عن التقدم بطلب للحصول على وثائق عراقية على أمل التقدم بطلب لَمّ الشمل للأسرة ، و الخوف من الترحيل إلى الكويت كما يفهمه مراقبو الحماية. لوحظ عدم وجود الاهتمام بالتقدم بطلب للحصول على الوثائق العراقية من الإناث / النساء بين 34 من أفراد المجتمع (خارج الأسر التي شملتها الدراسة) ، حيث أنهن يخططن للانضمام إلى أزواجهن في الخارج.

[41] يتم الإعلان عن الردود ذاتيا من قبل رب الاسرة ، وقد لا تكون بالضرورة مؤشراً على الوضع الفعلي ، ويرجع ذلك جزئياً إلى كيفية صياغة السؤال.

تحليل مقارن: بين مجتمعات الكرد الفيليين والبدون

فيما يلي مقارنة موجزة بين المجتمعين اللذين تمت دراستهما ، مع تحديد المجالات ذات الأهمية.

تم العمل على الدراسة في ست محافظات متضمنين 570 رب اسرة من الاكراد الفيليين مقارنة بأربع محافظات متضمنين 593 رب أسرة من البدون.

في كلا المجتمعين ، كان ما يقرب من 77 ٪ من أرباب الاسر الذين شملهم الاستطلاع هم من الرجال. و تم تحديد ستة أطفال كرب اسرة وتمت اجراء مقابلات معهم من ضمن عوائل البدون ، في حين أن جميع أرباب الاسر من الأكراد الفيليين كانوا من البالغين. الغالبية العظمى من الأكراد الفيليين ولدوا في العراق (93٪) ، بينما 53٪ فقط من البدون أعلنوا أنهم ولدوا في العراق ، و 46٪ ولدوا في الكويت. كان المستوى التعليمي للأكراد الفيليين الذين شملهم الاستطلاع أعلى من البدون ، مع نسبة عالية نسبيًا من عدم وجود تعليم رسمي بين البدون (47٪). أفاد ارباب الاسر من البدون أن لديهم عددًا أكبر من الاحتياجات المحددة.

كانت نتائج الاستطلاع متشابهة نسبياً من حيث حالة و وضع شهادة الجنسية في كلا المجتمعين. 97٪ من ارباب الاسر وأزواجهم / زوجاتهم يحملون جنسية ، في حين أن نسبة أعلى نسبيًا من أزواج / زوجات البدون لديهم جنسية مقارنة بالأكراد الفيليين (99٪ مقابل 97٪). في حين أن 2 ٪ من ارباب الاسر من الاكراد الفيليين لا يمتلكون شهادة الجنسية العراقية INC ، فإن هذا أعلى قليلاً بين البدون حيث تبغ النسبة 4٪. اما فيما يتعلق بأزواجهم / زوجاتهم ، أشار 3 ٪ من ارباب الاسر من الاكراد الفيليين إلى أن أزواجهم/ زوجاتهم لا يمتلكون جنسية أو يجهلون جنسيته / جنسيتها. اما بالنسبة للبدون ، فقد كانت هذه النسبة 1٪ فقط. وبالمثل ، فإن حيازة شهادة الجنسية العراقية بين الأزواج / الزوجات من الاكراد الفيليين أقل مقارنة بالبدون (77٪ مقابل 87٪). و في كلا المجتمعين ، تكون النسبة المئوية لأرباب الاسر الحاصلين على شهادة الجنسية العراقية أعلى من نسبة أزواجهم / زوجاتهم .

في كلا المجتمعين ، يتضح التفاوت بين الجنسين بشكل متساوٍ من حيث الحصول على الجنسية وحيازة شهادة الجنسية العراقيةINC بين ارباب الاسر وأزواجهم / زوجاتهم ، مع وجود نسب أعلى ممن لا يمتلكون شهادة الجنسية العراقية مقارنة بالجنسية في كلا المجتمعين.

في حين أن أكثر من 10٪ من أسر الكرد الفيليين أفادوا بعدم حيازتهم لعقد زواج عراقي رسمي مقارنة بـ 23٪ من البدون ، فإن عددًا أكبر من البدون يحملون عقود او شهادات زواج رسمية من دول أخرى مقارنة بالأكراد الفيليين ، مما أدى إلى وجود 32 من البدون (5%) من غير عقد زواج رسمي من العراق أو من أي دولة أخرى مقارنة بـ 23 أسرة من الكرد الفيليين 4%.

أشارت نسبة أعلى من الكرد الفيليين إلى أن أفراد عوائلهم لا يحملون أي نوع من الوثائق العراقية مقارنة بالبدون. و في حين أن 129 فردًا من أفراد عوائل الكرد الفيليون من مجموع 1748 فردًا لا يمتلكون أي نوع من الوثائق ، فإن 18 فردًا فقط من أفراد عوائل البدون من أصل 1772 فردًا لا يحملون أي نوع من الوثائق (7٪ مقابل 1٪). ومن ناحية أخرى، فإن 201 فرد من أفراد أسر الأكراد الفيليين (11 %) لا يملكون أيا من الوثائق الرئيسية الثلاث؛ وهي شهادة الجنسية العراقية وهوية الأحوال المدنية والهوية الموحدة مقارنة ب 120 فردا من أفراد عوائل البدون (7٪).

من بين ارباب الاسر من الذين أشاروا إلى كيفية حصولهم على الجنسية العراقية ، استجاب 93٪ من الأكراد الفيليين بانهم حصلوا عليها بالولادة مقارنة بـ 49٪ فقط بين البدون. بينما تم تجنيس 51٪ من البدون في العراق (بما في ذلك من خلال الإقامة والزواج) ، تم تجنيس 4٪ فقط من الأكراد الفيليين. هذه النتيجة يمكن مقارنتها مع حقيقة أن ما يقرب من نصف البدون قد ذكروا أنهم ولدوا خارج العراق.

التوصيات

- الاعتراف بالجهود التي تبذلها حكومة العراق في اتخاذ تدابير فعالة وإيجابية تسهم في الحد من حالات انعدام الجنسية بين المجتمعين اللذين شملتهما الدراسة. و تماشياً مع التدابير الإيجابية التي نفذتها حكومة العراق ، يجب الدعوة للانضمام إلى اتفاقية عام 1954 المتعلقة بوضع الأشخاص عديمي الجنسية واتفاقية عام 1961 بشأن خفض حالات انعدام الجنسية.
- من خلا التعاون مع السلطات الحكومية ذات الصلة، توفير حملات توعية هادفة بين المجتمعات المحلية حول أهمية تأمين شهادة الجنسية والوثائق القانونية والإجراءات ذات الصلة.
- توفير المساعدة القانونية المستهدفة والتمثيل القانوني للأفراد والعوائل الذين تم تحديدهم ، والمساعدة في تقديم الدعم عند الحاجة ، لتأكيد الجنسية وتأمين وثائق الجنسية وعقود الزواج الرسمية وغيرها من الوثائق الأساسية.
- دعوة السلطات الحكومية ومديرية الجنسية بشأن تبسيط الإجراءات وإزالة الحواجز أمام الأفراد والأسر التي تم تحديدها.
- توسيع نطاق رسم الخرائط والمسح ليشمل الفئات السكانية الأخرى المعرضة للخطر ، بالإضافة إلى الدعوة للقضاء على الفجوات والثغرات المتبقية في قانون الجنسية ، بما في ذلك على سبيل المثال عدم المساواة بين الجنسين فيما يتعلق بمنح الجنسية العراقية للأطفال المولودين في الخارج.

يوصى بإعطاء الأولوية في المساعدة القانونية الى:

- **70** رب اسرة وزوجاتهم / ازواجهم **ممن لا يحملون جنسية أو يجهلون جنسيتهم** (من أصل 2,290)
- **205** رب اسرة وأزواجهم من **الذين ليس لديهم شهادة الجنسية العراقية** (من أصل 2,096)
- **148** فردا من أفراد الأسرة ممن **لا يمتلكون أي نوع من الوثائق والمستندات الرئيسية الثلاث**: شهادة الجنسية العراقية، هوية الأحوال المدنية ، هوية البطاقة الموحدة (من أصل 3,250)
- **55** رب أسرة **بدون عقد زواج رسمي من العراق أو أي دولة أخرى**.